التوسع
في رد الحديث الضعيف
وأثره على الفكر والسلوك
عند المدعوين

إعداد الدكتور

محمد محمد حسين المتولي

المدرس بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية

كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

جامعة الأزهر

التوسع في رد الحديث الضعيف وأثره على الفكر والسلوك عند المدعوين

محمد محمد حسين المتولي.

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية– كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة– جامعة الأزهر– مصر.

البريد الالكتروني: dr.mohamedhesen@ azhar.edu.eg

الملخص:

هدفت الدراسة في هذا الموضوع إلى إماطة اللثام عن وضع فكري يسيطر على نفوس وعقول كثير من الدعاة إلى الله تعالى وطلاب العلم الشرعي؛ ألا وهو: إنكارهم الأخذ بالحديث الضعيف مطلقا، وإدراجهم إياه مع الحديث المكذوب على النبي ﷺ في سلة واحدة، ورفضهما ونبذهما معا دون تأن ولا تمييز للضعيف على الموضوع؛ ويرون أن من الكذب على رسول الله ﷺ: رواية الحديث الضعيف مع السكوت عنه وعدم بيان ضعفه، فنظرتهم للحديث الضعيف هي نظرتهم ذاتها إلى الحديث الموضوع؛ مخالفين بذلك السواد الأعظم من الأئمة من علماء الحديث والتفسير والفقه والأصول عبر التاريخ؛ ومن ثم فإن هذا الوضع الفكري يطبع سلوك هذه الفئة من الدعاة وطلاب العلم الشرعي؛ مما يؤثر على الفكر والسلوك عندهم، وحتما سيؤثر على مدعويهم؛ فتتعطل مسيرتهم، وتقيد خطاهم، وتصرف قدراتهم في مجريات العدم الذي لا ينتج إلا عدما.

- وقد تكون البحث من مقدمة، وثلاثة فصولة، وخاتمة؛ الفصل الأول: رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل بين القبول والرفض، والفصل الثاني: أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على الفكر عند المدعوين.، الفصل الثالث: أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على السلوك عند المدعوين، الخاتمة: وتتضمن

استخلاص أهم النتائج والتوصيات، وأهم المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

- المنهج المتبع في الدراسة: وصفي تحليلي، واستقرائي، ونقدي، وتاريخي.
- النتائج: جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل بشروطه، ولا يلزم من ضعف إسناد حديث ما أن متنه ضعيف، فقد يكون صحيح المعنى، ومثل هذا لا يترك؛ وترك مثل هذا فيه إهدار وخسارة للحديث، كم أنه يترتب على التوسع في رد الضعيف آثار سلبية على الفكر والسلوك عند المدعوين، منها حمل المدعو على رأي أو مذهب قد يكون الصواب في خلافه، سوء الظن بأهل العلم والدعوة والقدح فيهم، فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح، تزهيد المدعوين في العمل الصالح، تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال وشرف الزمان.
- التوصيات: عقد دورات وندوات ومؤتمرات علمية ملزمة للدعاة والأئمة والوعاظ في علم الحديث –رواية ودراية–واستكتاب كبار العلماء والباحثين في مجال الدعوة الإسلامية لتحرير بحوث معمقة حول الموضوعات البينية– لزيادة ثروة الدعاة والدعوة العلمية والتطبيقية، وزيادة الوعي داخل الميدان الدعوي.

الكلمات المفتاحية: التوسع – رد الحديث الضعيف– الفكر– السلوك – المدعوين.

Expanding the response to weak hadith and its impact on the thought and behavior of the invitees

Muhammad Muhammad Hussein Al-Metwally.
Department of Da'wah and Islamic Culture - Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wah in Mansoura - Al-Azhar University - Egypt.
Email dr.mohamedhesen@azhar.edu.eg

Abstract :

The study on this subject aimed to uncover an intellectual situation that dominates the souls and minds of many preachers to God Almighty and students of Islamic knowledge, namely: their denial of taking the weak hadith at all, and their inclusion of it with the false hadith on the Prophet (in one basket), and their rejection and rejection of them together without caution or discrimination for the weak on the subject, and they see that it is lying to the Messenger of Allah ﷺ: Their view of the weak hadith is the same as their view of the hadith subject, contrary to the majority of imams from the scholars of hadith, interpretation, jurisprudence and assets throughout history, and therefore this intellectual situation normalizes the behavior of this category of preachers and students of legal knowledge, which affects their thought and behavior, and inevitably will affect their invitees, disrupting their march, restricting their steps, and spending their abilities in the course of nothingness that only results in nothingness.

- The research may consist of an introduction, three chapters, and a conclusion; Chapter One: Narrating the weak hadith and working with it in the virtues between acceptance and rejection, and the second chapter: The impact of expanding the weak hadith response on the thought of the invitees., Chapter Three: The impact of

expanding the weak hadith response on the behavior of the invitees, Conclusion: It includes drawing the most important conclusions and recommendations, the most important sources and references, and the index of topics.
- The approach used in the study: descriptive, analytical, inductive, critical, and historical.
- Results: It is permissible to narrate the weak hadith and work with it in virtues on its terms, and it is not necessary from the weakness of the attribution of a hadith that its board is weak, it may be true in meaning, and such does not leave; It is right, to ascetic those who are called to do good deeds, to waste the opportunity to invest the virtue of deeds and the honor of time.
- Recommendations: Holding courses, seminars and binding scientific conferences for preachers, imams and preachers in the science of hadith - novel and know-how - and writing senior scholars and researchers in the field of Islamic advocacy to edit in-depth research on interdisciplinary topics - to increase the wealth of preachers and scientific and applied advocacy, and to raise awareness within the field of advocacy.
Keywords: expansion - response to weak talk - thought - behavior - invitees

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى آله وصحبه، وبعد:

ثمة وضع فكري يسيطر على نفوس وعقول كثير من الدعاة إلى الله تعالى وطلاب العلم الشرعي؛ ألا وهو: إنكارهم الأخذ بالحديث الضعيف مطلقا، وإدراجهم إياه مع الحديث المكذوب على النبي ﷺ في سلة واحدة، ورفضهما ونبذهما معا دون تأن ولا تمييز للضعيف على الموضوع؛ ويرون أن من الكذب على رسول الله ﷺ: رواية الحديث الضعيف مع السكوت عنه وعدم بيان ضعفه، فنظرتهم للحديث الضعيف هي نظرتهم ذاتها إلى الحديث الموضوع؛ مخالفين بذلك السواد الأعظم من الأئمة من علماء الحديث والتفسير والفقه والأصول عبر التاريخ؛ ومن ثم فإن هذا الوضع الفكري يطبع سلوك هذه الفئة من الدعاة وطلاب العلم الشرعي؛ مما يؤثر على الفكر والسلوك عندهم، وحتما سيؤثر على مدعويهم؛ فتتعطل مسيرتهم، وتقيد خطاهم، وتصرف قدراتهم في مجريات العدم الذي لا ينتج إلا عدما.

والداعية إلى الله تعالى الذي يتوسع في رد ورفض الأحاديث الضعيفة في خطبه ودروسه ومواعظه ومناظراته وندواته...إلخ هو في الحقيقة يضر من حيث يريد النفع، فهذا الاتجاه ضره أقرب من نفعه؛ لأنه بذلك يؤثر سلبا على الفكر عند المدعوين من ناحية، ومن ناحية أخرى على العمل الصالح عندهم؛ لأنه بهذا ربما حمل المدعوين على اعتناق أفكار قد يكون الصواب في خلافها، وكذلك فهو بهذا يحمل المدعوين حملا على الكسل وإهمال العمل الصالح؛ مما يؤدي إلى الحرمان من الأجر والثواب.

بواعث الكتابة في الموضوع:

لهذا الموضوع بواعث ذاتية ومحركات موضوعية استجاشت رغبة البحث فيه؛ لعل من أشدها تسلطا على النفس وتهييجا للفكر ما يلي:

(١) السنة النبوية هي المصدر الثاني للدعوة الإسلامية بعد القرآن الكريم، والحديث الضعيف هو حديث مضاف للنبي ﷺ لكنه فقد شرطا من شروط الصحة؛ فلا يقطع بضعفه ورفضه إذا توافرت فيه شروط قبوله والعمل به في الفضائل؛ ومن ثم فإن التوسع في رفضه ورده فيه ضرر يقع على الدعوة الإسلامية.

(٢) أنها من القضايا التي تحتاج إلى البحث الذي يغوص في كل جوانبها؛ لإزالة الخلط الذي يقع عند بعض الدعاة إلى الله تعالى وطلاب العلم الشرعي الذين يساوون الحديث الضعيف بالحديث الموضوع؛ ومن ثم معالجة الخلل الذي يقع على الدعوة الإسلامية.

(٣) تأتي هذه الدراسة محاولة لتجلية أمر من الأهمية بمكان؛ وهو: أن الحديث قد يكون ضعيف السند إلا أنه صحيح المعنى؛ تشهد له الأصول العامة في الإسلام؛ ومن ثم فإن رفضه ورده فيه خسارة محققة وإهدار للحديث.

(٤) الرغبة في الإسهام بشكل مباشر في معالجة الأوضاع السلوكية والفكرية التي تطرأ على بعض الدعاة وطلاب العلم الشرعي؛ مثل: التشدد الذي لا مبرر له، والتعنت الذي لا محل له؛ حتى ينضبط أداؤهم.

السوابق البحثية والإضافة المعرفية المنشودة:

وقد أرهقت البحث عن دراسة دعوية تحدثت عن أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على الفكر والسلوك عند المدعوين؛ فلم أظفر بما يروي الغلة ويشفي العلة، وغاية ما انتهى إليه بحثي واطلاعي على دراسات ركزت على الجانب الحديثي فقط، حيث تناولت حكم العمل بالحديث الضعيف فقط –حيث خلصت هذه الدراسات إلى جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل–، ولكنها لم تتحدث عن الآثار الدعوية لهذا الأمر؛ ومن ذلك:

- حكم العمل بالحديث الضعيف بين النظرية، والتطبيق، والدعوى"، للشيخ/ محمد عوامة –حفظه الله–، دار المنهاج للنشر والتوزيع – دار اليسر، الطبعة الأولى، ١٤٣٨ –٢٠١٧م.
- "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، للأستاذ الدكتور/ خليل بن إبراهيم ملا خاطر العزامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

وإن مكمن الإضافة المعرفية في هذا البحث أنه يشتمل بين جانحتيه على: تأصيل لقضية الحديث الضعيف من حيث القبول أو الرفض، وخطورة مساواته بالحديث الموضوع، والتوسع في رده، والآثار الدعوية التي تترتب على هذا التوسع في الرفض له على الفكر والسلوك عند المدعوين؛ فهي دراسة بينية غرضها الاستفادة من الدرس الحديثي وتوظيفه في مجال الدعوة إلى الله تعالى تنظيرا وممارسة؛ والجمع بين الدرس الحديثي والدرس الدعوي لم يكن مقصدا متشوفا إليه في السوابق البحثية المذكورة وغيرها، والحاصل أن الإضافة العلمية المحققة من هذا البحث لم يتيسر لمها في سابقة بحثية –على حد علمي–.

إشكال البحث:

عادة ما تكون القراءة التقويمية للدراسات السابقة مفتاحا لصوغ الإشكال وتفريع أسئلته، وقد بدا لي أن ثمة ثغرة لم تسد؛ وهي: تبعات وآثار التشدد في رفض الحديث الضعيف والتوسع في رده على الفكر والسلوك عند المدعوين.

ومن ثم كانت الأسئلة المحفزة لتحرير تشابك الدراسة ومراميها:

- أي الأقوال أصح في مسألة قبول أو رفض الحديث الضعيف؟
- هل ما نسب إلى كبار علماء الأمة من رفضهم القاطع لرواية الضعيف والعمل به صحيح أو أنه غير ذلك؟
- هل هناك ما يبرر للتشدد في رفض الحديث الضعيف والتوسع في رده؟
- ما تبعات هذا التشدد في الرفض، والتوسع في الرد على الفكر والسلوك عند المدعوين؟

المنهج العلمي المتبع في الدراسة:

إذا كان لكل دراسة منهج علمي يساوقها، ويتمم مقاصدها وأهدافها؛ فالمنهج الذي آثرت ترسمه في هذه الدراسة هو: المنهج الوصفي التحليلي؛ إذ لا مناص من وصف القضية محل البحث كما هي قائمة في الفكر الإسلامي قديما وحديثا، ودراستها دراسة متأنية شاملة، ثم تتبع أسباب كل اتجاه فيما ذهب إليه إزاء هذه القضية، مع عقد المقارنة بين هذه الاتجاهات والمؤثرات التي أثرت في ظهورها، ثم بترجيح ما يترجح لدي، مع ذكر أدلة الترجيح، واستنباط ما يمكن استنباطه من ضوابط مرشدة في هذه القضية، أو آثار وتبعات على الدعوة الإسلامية؛ ملزما نفسي الحيدة والتجرد العلمي.

خطوات العمل:

أما خطوات العمل في هذا البحث فلا تشذ عن الإجراءات المتعارف عليها من:

- عزو إلى الأصول.
- تمييز للراجح من المرجوح.
- شرح للغريب إن وجد.

خطة البحث:

استوى البحث في: مقدمة وثلاثة فصول، وخاتمة.

– **المقدمة:** عنيت ببيان سياق البحث، واستبيان بواعث التأليف، وإضافته العلمية، وإشكاله، ومنهجه المترسم في حقل الدرس والتقويم، وتوضيح خطة البحث،.

– **الفصل الأول:** وسم بعنوان: **(رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل بين القبول والرفض).** ويتضمن ثلاثة مباحث:

* **المبحث الأول:** اتجاهات العلماء في رواية الحديث الضعيف والعمل به.

* **المبحث الثاني:** حيثيات الأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل.

* **المبحث الثالث:** رواية الداعية للحديث الضعيف دون بيان ضعفه.

– **الفصل الثاني:** وسم بعنوان: **(أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على الفكر عند المدعوين).** ويشتمل على أربعة مباحث:

- **المبحث الأول:** الابتلاء بآفة تفسيق من يروي ويعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.
- **المبحث الثاني:** حمل المدعو على رأي أو مذهب قد يكون الصواب في خلافه.

- **المبحث الثالث:** سوء الظن بأهل العلم والدعوة والقدح فيهم.
- **المبحث الرابع:** فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح.

الفصل الثالث: وسم بعنوان: **(أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على السلوك عند المدعوين)**. ويحتوي على مبحثين:

- **المبحث الأول:** تزهيد المدعوين في العمل الصالح.
- **المبحث الثاني:** تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال وشرف الزمان.

- **الخاتمة:** وتتضمن استخلاص أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول

رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل بين القبول والرفض

المبحث الأول : اتجاهات العلماء في رواية الحديث الضعيف والعمل به.

أبدأ هنا –مستعينا بالله تعالى– بتعريف الحديث الضعيف أولا، ثم بعد ذلك أبين اتجاهات أهل العلم في روايته والعمل به:

الحديث في اللغة: من مادة حدث؛ وهو: ضد القديم، يقال: حدث الشيء، يحدث حدوثا وحداثة، وأحدثه هو، فهو محدث، وحديث، ويطلق الحديث على الخبر قل أو كثر، وجمعه: أحاديث(١).

والضعيف لغة: ضد القوى، والضعف حسي ومعنوي(٢)، والمراد به هنا الضعف المعنوي.

وبناء على ذلك فإن الحديث الضعيف في اصطلاح المحدثين هو: الحديث الذي لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح والحديث الحسن(٣).

وهذه الشروط هي: عدالة الرواة، وتمام الضبط، واتصال السند، وسلامته من الشذوذ ومن العلة القادحة، هذه شروط الحديث الصحيح، وكذلك لم تجتمع فيه أيضا صفات الحديث الحسن، وهي كصفات الحديث الصحيح، إلا أن ضبط الرواة أو أحدهم أخف من ضبط الحديث الصحيح.

---

(١) يراجع: " لسان العرب"، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (١٣١/٢)، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى.

(٢) يراجع "السابق"، (٢٠٣/٩).

(٣) " معرفة أنواع علوم الحديث"، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، ص١١٢، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

اتجاهات أهل العلم في روايته والعمل به:

يوجد على الساحة العلمية اتجاهات ثلاثة في هذه المسألة: اتجاه يرى جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال بضوابط محددة -ستأتي بعد-، واتجاه آخر يرفض ذلك، واتجاه ثالث يرى العمل به مطلقا، والذي يعنينا هنا: اتجاهان، هما: الأول، والثاني؛ لذا أعرض لهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

- **الاتجاه الأول:** ذهب السواد الأعظم من أهل العلم من المحدثين والفقهاء إلى جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال ومحاسن الأخلاق وفي القصص والترغيب والترهيب والمناقب وغيرها؛ فقد حكى غير واحد من الذين صنفوا في علم الحديث عن العلماء أنه جائز بشروطه

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «قد قدمنا اتفاق العلماء على العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال دون الحلال والحرام»(١).

وقال الإمام ابن مفلح الحنبلي -رحمه الله-: «والذي قطع به غير واحد ممن صنف في علوم الحديث حكاية عن العلماء أنه يعمل بالحديث الضعيف فيما ليس فيه تحليل ولا تحريم كالفضائل»(٢).

ومن هؤلاء العلماء الذين يرون جواز ذلك: السفيانان: -سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة-، وعبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى

---

(١) "المجموع شرح المهذب - مع تكملة السبكي والمطيعي -" ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (٣/٢٤٨)، دار الفكر.

(٢) "الآداب الشرعية"، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، (٢/٢٨٥)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

بن معين، وأحمد بن حنبل، وأبو داود، والترمذي، وأبو زكريا العنبري، وغيرهم كثير –رحمهم الله تعالى–، وفيما يأتي عرض لبعض أقوالهم في هذا الشأن:

قال رواد بن الجراح: سمعت سفيان الثوري يقول: «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ»(١) .

وقال سفيان بن عيينة –رحمه الله–: «لا تسمعوا من بقية –يعني بقية بن الوليد– ما كان في سنة, واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «(ثنا) أبي، (ثنا) عبدة، قال: قيل لابن المبارك – وروى عن رجل حديثا– فقيل: هذا رجل ضعيف!.

فقال: يحتمل أن يروى عنه هذا القدر، أو مثل هذه الأشياء.

قلت لعبدة: مثل أي شيء كان؟.

قال: في أدب، في موعظة، في زهد»(٣).

وقال الحاكم في " مستدركه " في أول (كتاب الدعاء): «وأنا بمشيئة الله أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في " كتاب الدعوات" على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في قبولها»، ثم ساق بسنده إليه قوله: «إذا روينا، عن النبي ﷺ في الحلال، والحرام، والأحكام، شددنا في الأسانيد،

---

(١) " شرح علل الترمذي"، ابن رجب الحنبلي، (١/٣٧٨)، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

(٢) "السابق"، الموضع نفسه.

(٣) "السابق"، الموضع نفسه.

وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب، والعقاب، والمباحات، والدعوات تساهلنا في الأسانيد» ([1]).

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة –الربذي–، وهو عابد مشهور، ضعيف الرواية –: «يكتب من حديثه الرقائق»([2]).

وروى الخطيب البغدادي –رحمه الله– في "الكفاية" بسنده عن الإمام أحمد بن حنبل، قال: «إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد.

وقال: الأحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم»([3]).

وروى الخطيب البغدادي في "الكفاية" أيضا بسنده عن زكريا العنبري, قال: «الخبر إذا ورد لم يحرم حلالا, ولم يحل حراما, ولم يوجب حكما, وكان في ترغيب أو ترهيب, أو تشديد أو ترخيص, وجب الإغماض عنه, والتساهل في رواته»([4]).

([1])"المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، (٦٦٦/١)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

([2])" شرح علل الترمذي"، (٣٧٨/١).

([3]) "الكفاية في علم الرواية"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ص١٣٤، تحقيق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

([4]) "السابق"، الموضع نفسه.

هذه أقوال بعض من العلماء الذين ذهبوا إلى جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل، وعلى هذا فإن العمل بالحديث الضعيف في الفضائل جائز وليس بدعة، بل ذكر الإمام النووي حكاية عن العلماء من أهل الفقه والحديث أنه مستحب، يقول -رحمه الله- في كتابه "الأذكار": «قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا»([1])، وحكى -رحمه الله- الإجماع على جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها، حيث قال في تعليقه على حديث أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «**يأتيكم رجال من قبل المشرق يتعلمون، فإذا جاءوكم فاستوصوا بهم خيرا**»، قال: فكان أبو سعيد، إذا رآنا قال: مرحبا بوصية رسول الله ﷺ([2]). قال الإمام النووي: «قد ضعف الجمهور أبا هارون، لكن هذا الحديث من باب الفضائل، وقد اتفق أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها من القصص وشبهها مما

([1])"حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ص٤٧، تحقيق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

([2])أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم، ح رقم: (٢٦٥١)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون عن أبي سعيد.

ليس فيه حكم، ولا شيء من العقائد، وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف- والله أعلم-»([1]).

وقد سئل الإمام الرملي -رحمه الله- عن معنى قولهم «يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، هل معناه إثبات الحكم به؟...

فأجاب -رحمه الله-: بأنه قد حكى النووي في عدة من تصانيفه إجماع أهل الحديث على العمل بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها خاصة ...»([2]).

لكنهم اشترطوا لذلك شروطا لابد من توافرها في الحديث الضعيف الذي يجوز العمل به في الفضائل، وبيانها كما يلي:

الشروط التي يجب توافرها في الحديث الضعيف لقبوله في الفضائل:

العمل بالحديث الضعيف في الفضائل جائز - كما سبق بيانه-؛ ولكن هذا الجواز ليس على إطلاقه، وإنما له ضوابط محددة، فقد ذكر العلماء شروطا لقبول العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، ذكرها الحافظ السيوطي -رحمه الله- في "تدريب الراوي" نقلا عن الحافظ بن حجر -رحمه الله- ، وهي على النحو التالي:

([1])" الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام على جهة البر والتوقير والاحترام لا على الرياء والإعظام"، محيي الدين بن يحيى بن شرف النووي، ص٣٧، وما بعدها، تحقيق: د/ الهاشمي برعدي الحوات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

([2]) "فتاوى الرملي في فروع الفقه الشافعي"، للإمام شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي، ص٧٤١، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

الأول: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب، ومن فحش خطؤه وغلطه.

وهذا الشرط نقل الإمام العلائي الاتفاق عليه بين العلماء.

الثاني: أن يندرج تحت أصل معمول به في الشريعة؛ بمعنى أن الحديث تشهد له الأصول العامة في شريعة الإسلام: كأن يكون في بر الوالدين، أو مكارم الأخلاق، أو الإحسان إلى الجار والفقراء والمساكين، أو في فضيلة الذكر، أو صلاة النوافل، وغير ذلك مما حثت عليه الشريعة، وورد أصله في النصوص الصحيحة؛ فإذا كان في أمر مخترع لا أصل له فلا يجوز العمل به .

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته أو سنيته؛ –لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما ليس متأكدا من صحة نسبته إليه؛ فإن كان صحيحا فقد عمل به، وإن كان غير ذلك فلم يترتب عليه مفسدة تحليل أو تحريم أو ضياع حق–، بل يعتقد الاحتياط.

وهذان –الشرطان الأخيران– ذكرهما عز الدين ابن عبد السلام وتلميذه ابن دقيق العيد(١)، وغيرهما.

ومن أهل العلم من رأى أن يضاف إلى الشروط الثلاثة السابقة شرطان مكملان لقبول رواية الحديث الضعيف في الفضائل، هما:

---

(١) يراجع: " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (٢٩٨/١، وما بعدها)، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

«- **الأول: ألا يشتمل على مبالغات وتهويلات يمجها العقل أو الشرع أو اللغة،** وقد نص أئمة الحديث أنفسهم أن الحديث الموضوع يعرف بقرائن في الرواي أو المروي.

فمن القرائن في المروي، بل من جملة دلائل الوضع، أن يكون مخالفا للعقل؛ بحيث لا يقبل التأويل، ويلحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة.

أو يكون منافيا لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، منافاة لا يمكن معها الجمع بينها، (أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا)، أو يكون خبرا عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع ثم لا ينقله منهم إلا واحد!.

ومنها: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الأمر الحقير، وهذا كثير في أحاديث القصاص.

ومما يؤسف له أن كثيرا من المحدثين لا يطبقون هذه القواعد عندما يروون في الترغيب والترهيب ونحوه، وربما كان لهم عذر من طبيعة عصرهم. أما عقلية عصرنا فلا تقبل المبالغات ولا تهضمها، وربما تتهم الدين ذاته إذا ألقى مثل هذه الأحاديث.

ومما تمجه اللغة: كثير من الأحاديث التي رواها بعض القصاص؛ مثل: دراج [بن سمعان]، أبو السمح في تفسير كلمات من القرآن الكريم لها مدلولاتها الواضحة في اللغة، فروى لها تفسيرات غاية في الغرابة والبعد عن المدلول اللغوي.

فمن حديث دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، ﷺ مرفوعا: « **ويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره** »(١)... مع أن «ويل» كلمة وعيد بالهلاك معروفة قبل الإسلام وبعده.

ومثل ذلك ما جاء عند الطبراني وغيره، عن ابن مسعود ﷺ من تفسير «الغي» في قوله تعالى: ﴿**فسوف يلقون غيا**﴾ [مريم: ٥٩] قال: «**واد في جهنم**»(٢)، وفي رواية «نهر في جهنم»(٣).

وكذلك ما رواه البيهقي وغيره عن أنس بن مالك ﷺ في قوله: ﴿**وجعلنا بينهم موبقا**﴾ [الكهف: ٥٢] قال: «**واد من قيح ودم**»(٤).

وأغرب منه ما رواه ابن أبي الدنيا عن شفي بن ماتع الأصبحي: «**أن في جهنم واديا يدعى"أثاما" فيه حيات وعقارب ...** »(٥)، يشير إلى قوله تعالى: ﴿**ومن يفعل ذلك يلق أثاما**﴾ [الفرقان: ٦٨].

ومما يؤسف له أن الإمام المنذري – رحمه الله – ذكر هذه الأحاديث في كتابه: " الترغيب والترهيب"؛ ولا عجب أن سارع إليها الخطباء وحفلوا بها...

- **ثانيا: ألا تعارض دليلا شرعيا آخر أقوى منها:**

مثال ذلك: الأحاديث الضعيفة التي رويت في شأن عبد الرحمن بن عوف ﷺ: «**أنه يدخل الجنة حبوا**»؛ بسبب غناه.

---

(١) أخرجه أحمد في "مسنده"، ح رقم (١١٧١٢)، وقال محققو المسند: إسناده ضعيف.

(٢) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"، ح رقم (٩١٠٦).

(٣) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"، ح رقم (٩١٠٧).

(٤) أخرجه البيهقي في "البعث والنشور"، ح رقم (٤٧٢).

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في " صفة النار"، ح رقم (٣٧).

فقد يقال: إن مثل هذه الأحاديث تندرج تحت أصل التحذير من فتنة المال، وطغيان الغنى، ولكن يجب أن نذكر أنها تعارض أحاديث صحيحة جعلت عبد الرحمن بن عوف من العشرة المبشرين بالجنة، فضلا عن وقائع ثابتة، وروايات مستفيضة، ثبت أنه كان من خيار المسلمين، وكبار المتقين، وأنه يمثل الغني الشاكر حقا؛ ولهذا توفى رسول الله ﷺ وهو عنه راض، وجعله عمر ﷺ في الستة أصحاب الشورى، وجعل لصوته ميزة ترجيحية على غيره عند تساوي الأصوات.

ولهذا رد الحافظ المنذري ما قد ورد من غير ما وجه ومن حديث جماعة من الصحابة ﷺ عن النبي ﷺ **«أن عبد الرحمن بن عوف ﷺ يدخل الجنة حبوا لكثرة ماله ... »**(1).

قال: "وقد ورد من غير ما وجه، ومن حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ (**أن عبد الرحمن بن عوف ﷺ يدخل الجنة حبوا لكثرة ماله**)، ولا يسلم أجودها من مقال، ولا يبلغ منها شيء بانفراده درجة الحسن. ولقد كان ماله بالصفة التي ذكر رسول الله ﷺ: **(نعم المال الصالح للرجل الصالح)**(2)؛ فأنى تنقص درجاته في الآخرة أو يقصر به دون غيره من أغنياء هذه الأمة؟ فإنه لم يرد هذا في حق غيره، وإنما صح سبق فقراء هذه الأمة أغنيائهم على الإطلاق -والله أعلم-» (3)، وقال الإمام الذهبي:

(1) أخرجه أحمد في "مسنده"، ح رقم (٢٤٨٤٢)، وقال محققو المسند: حديث منكر باطل.

(2) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" ح رقم (١١٩٠).

(3) "كيف نتعامل مع السنة النبوية؟"، أبو محمد يوسف بن عبد الله، ص١٠٠، وما بعده، دار الشروق، الطبعة الثالثة- ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

«وبكل حال، فلو تأخر عبد الرحمن عن رفاقه للحساب ودخل الجنة حبوا على سبيل الاستعارة، وضرب المثل، فإن منزلته في الجنة ليست بدون منزلة علي والزبير –رضي الله عن الكل–»(١).

هذه هي الشروط التي ينبغي أن تتوفر في الحديث الضعيف الذي يروى في الفضائل؛ ومن ثم ينبغي على الدعاة إلى الله تعالى مراعاة هذه الشروط؛ للتمييز بين الضعيف وشديد الضعف، والتدقيق في كون الحديث مندرجا تحت أصل شرعي أو لا؟.

يقول الإمام الذهبي –يرحمه الله–:«أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام، والترخيص قليلا، لا كل الترخص في الفضائل والرقائق، فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده، لا ما اتهم رواته، فإن الأحاديث الموضوعة، والأحاديث الشديدة الوهن، لا يلتفتون إليها، بل يروونها للتحذير منها، والهتك لحالها، فمن دلسها، أو غطى تبيانها، فهو جان على السنة، خائن لله ورسوله، فإن كان يجهل ذلك، فقد يعذر بالجهل»(٢).

ويلاحظ في كلامه –يرحمه الله– أن العلماء يروون الحديث الضعيف للعمل به في الفضائل ونحوها بالشروط المذكورة آنفا، ويروون الأحاديث الموضوعة والشديدة الوهن لبيان حالها والتحذير منها والإتيان عليها من القواعد.

---

(١) "سير أعلام النبلاء"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (٦١/١)، تحقيق : مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

(٢) "السابق"، (٥٠/١٦).

هذا رأي الاتجاه الأول الذي يرى أن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال بالشروط التي سبق ذكرها، وثمة اتجاه آخر يرى عدم قبول الحديث الضعيف في الفضائل، وهذا الرأي أتناوله في السطور التالية:

- **الاتجاه الثاني:** وذهب بعض العلماء إلى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقا، سواء في الأحكام أو الفضائل؛ بحجة أن آيات القرآن الكريم والصحيح والحسن من الأحاديث فيها غنى عن رواية الحديث الضعيف، كما أن الفضائل مثل الأحكام؛ فلا مجال للتفريق.

من نسب إليه هذا المذهب:

قال العلامة الشيخ جمال الدين القاسمي –يرحمه الله–: «ليعلم أن المذاهب في الضعيف ثلاثة

الأول: لا يعمل به مطلقا لا في الأحكام ولا في الفضائل، حكاه ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحيى بن معين، ونسبه في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي، والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضا؛ يدل عليه شرط البخاري في "صحيحة"، وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف ... وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئا منه، وهذا مذهب ابن حزم –رحمه الله– أيضا، حيث قال في الملل والنحل: (ما نقله أهل المشرق والمغرب أو كافة عن كافة أو ثقة حتى يبلغ إلى النبي إلا أن في الطريق رجلا مجروحا بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا يقول به بعض المسلمين ولا يحل

عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء)[1]»[2]، ثم ذكر **القول الثاني:** وهو العمل به مطلقا، **والقول الثالث:** يعمل به في الفضائل بشروطه.

يقول الإمام ابن رجب الحنبلي -يرحمه الله- في "شرح علل الترمذي": «وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمته يقتضي ألا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام» [3].

ومن المعاصرين القائلين بهذ القول: العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر -رحمه الله-، حيث يقول في "الباعث الحثيث"، بعد ما ذكر أن بعض العلماء أجازوا رواية الضعيف من غير بيان ضعفه، وذكر الشروط التي سبق ذكرها، يقول: «والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال, لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح, خصوصا إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك, وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة, بل لا حجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن.

وأما ما قاله أحمد بن حنبل وابن مهدي وعبد الله بن المبارك: "... إذا روينا في فضائل الأعمال تساهلنا " فإنما يريدون به -فيما أرجح، والله أعلم- أن التساهل إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى

---

(1) "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، (٦٩/٢)، مكتبة الخانجي – القاهرة.

(2) "قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث"، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، ص١١٣، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان.

(3) " شرح علل الترمذي"، (٣٧٩/١).

درجة الصحة, فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقرا واضحا, بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة والضعف فقط» (1). اهـ.

الرأي الراجح:

بعد عرض وجهتي النظر حول مسألة العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، فالذي يتضح أن الرأي الراجح هو ما ذهب إليه **الاتجاه الأول**، وهو الذي عليه أكثر أهل العلم في عصور الإسلام المختلفة حتى يومنا هذا، وأما **الاتجاه الثاني** فإن تشدده لا مبرر له، إذ ليس في العمل بالحديث الضعيف بالشروط السابقة اختراع لعبادة جديدة ولا إثبات لشيء من الشرع به؛ لأن من شروط العمل بالضعيف في الفضائل: أن يندرج تحت أصل معمول به في الشريعة.

أما ما ذكر عن الأعلام الذين ذكرهم العلامة جمال الدين القاسمي – رحمه الله– فالجواب عن ذلك فيما يلي:

١/ ما ذكر عن الإمام البخاري –رحمه الله–: يرده فعل الإمام في كتابه: "الأدب المفرد"، وغيره من مؤلفاته –غير الصحيح–، فقد أورد فيها أحاديث ضعيفة، أما شرط عدم الاحتجاج بالضعيف فقد شرطه في كتابه: "الصحيح" فقط، ولو كان الاحتجاج بالضعيف غير جائز؛ فلم أورده في

(1) "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير"، أحمد محمد شاكر، ص ٨٦، وما بعدها، نشر دار الكتب العلمية – بيروت.

كتبه؟ ومعلوم أن واحدا في مقام الإمام البخاري –رحمه الله– لا يصعب عليه اختيار الصحيح، وهو الذي يحفظ مائة ألف حديث صحيح([1]).

فالمتتبع لكتاب "الأدب المفرد" مثلا للإمام –رحمه الله– يجد أنه أورد فيه عددا من الأحاديث الضعيفة؛ ولو أن الإمام – رحمه الله– يرى عدم جواز العمل بالضعيف مطلقا كما نسب إليه؛ ما أورد الضعيف في هذا الكتاب وغيره من مصنفاته.

حتى في كتابه "الصحيح"، يروي في الفضائل عن بعض الذين تكلم في حفظهم مثلا من قبل بعض علماء الجرح والتعديل.

مثال ذلك: قال الإمام البخاري –رحمه الله– في "صحيحه": حدثنا محمد بن سنان، قال: حدثنا فليح (ح)([2]) وحدثني إبراهيم بن المنذر، قال:

([1]) "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ا.د/ إبراهيم ملا خاطر، ص٧٩، بحث قدم للندوة العلمية الدولية الثانية حول الحديث الشريف وتحديات العصر، المنعقدة في في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، بتاريخ: (٩/٢٧) صفر ١٤٢٦هـ. الطبعة الألى، ١٤٢٨هـ.

([2]) (ح) هذا الحرف يطلق عليه أهل العلم: حاء التحويل، ويؤتى بها رمزا للتحول من إسناد إلى آخر إذا كان للحديث إسنادان فأكثر؛ حتى لا يركب الإسناد الثاني مع الإسناد الأول فيجعلا إسنادا واحدا . وقيل إنها رمز إلى قوله الحديث أي الحديث المذكور ولكن بهذا الإسناد... يراجع: " فتح الباري شرح صحيح البخاري "، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (١/ ٨٧)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ. و"عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، (١/٧٥)، دار إحياء التراث العربي – بيروت. وتعليق الدكتور/ مصطفى ديب البغا على: "الجامع الصحيح المختصر"، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، (٦/١)، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

حدثنا محمد بن فليح قال: حدثني أبي قال: حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتى إذا قضى حديثه قال: «**أين أراه السائل عن الساعة؟**» قال: ها أنا يا رسول الله، قال: «**فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة** »، قال كيف إضاعتها؟ قال: «**إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة**»(١).

وقد علق الحافظ بن حجر –رحمه الله– على هذا الحديث فقال: «قوله: (فليح) بصيغة التصغير، هو: ابن سليمان أبو يحيى المدني، من طبقة مالك وهو صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفة من أفراده؛ وهذا منها...»(٢). وواضح جدا من كلام الحافظ بن حجر –رحمه الله– أن الإمام البخاري يتشدد في أحاديث الأحكام، بينما قد يتساهل في الفضائل ونحوها.

٢/ ما ذكر عن الإمام مسلم –رحمه الله– يرده صنيعه في تقسيمه للحديث إلى ثلاثة أقسام، وأن يأتي بها تباعا، أو يفرد لكل قسم منها كتابا، يقول – رحمه الله في مقدمته لصحيحه: «إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ، فنقسمها على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس، على غير تكرار...

---

(١)أخرجه البخاري في " صحيحه "، كتاب العلم، باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل، حديث رقم : (٥٩).

(٢) " فتح الباري شرح صحيح البخاري "، لابن حجر، (١/ ١٤٢).

فأما القسم الأول فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين، وبان ذلك في حديثهم فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم – وإن كانوا فيما وصفنا دونهم... فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم...

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون. أو عند الأكثر منهم. فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم.

وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضا عن حديثهم»([1]).

فالإمام مسلم –رحمه الله– يقسم الرواة على ثلاث طبقات، **الأولى:** طبقة الثقات –على اختلاف درجاتهم–، **والطبقة الثانية:** الضعفاء الذين يصلحون للمتابعة وقد يذكر –رحمه الله– أحاديثهم على سبيل المتابعة، **والطبقة الثالثة:** طبقة المتروكين –ومراتبهم مختلفة كذلك–، ولا يذكر فيه من أحاديثهم شيئا.

يقول صاحب الإمام مسلم، إبراهيم بن محمد بن سفيان –رحمه الله–: «أخرج مسلم ثلاثة كتب من المسندات: **واحد** الذي قرأه على الناس، **والثاني**

([1]) "صحيح مسلم"، المقدمة، (٤/١).

يدخل فيه عكرمة ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي وضرباؤهما، **والثالث** يدخل فيه من الضعفاء»([1]).

٣/ ما ذكر عن الإمام يحيى بن معين –رحمه الله– يرده ما سبق ذكره عنه عند الحديث عن الاتجاه الأول، فقد كان يفرق بين أحاديث الأحكام وأحاديث الرقائق والمغازي ونحوها.

٤/ ما ذكر عن الإمام أبي محمد بن حزم –رحمه الله– يرده قول ابن حزم نفسه في كتابه "المحلى"، حيث يقول مثلا: «وأما القنوت في الوتر:... –ثم ساق بسنده إلى الحسن بن علي –رضي الله عنه– أنه قال–: (علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر – قال ابن جواس في روايته: في قنوت الوتر، ثم اتفقا: **اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت)**

قال علي –أبو محمد بن حزم–: القنوت ذكر الله تعالى ودعاء، فنحن نحبه.

وهذا الأثر وإن لم يكن مما يحتج بمثله فلم نجد فيه عن رسول الله ﷺ غيره، وقد قال أحمد بن حنبل –رحمه الله–: ضعيف الحديث أحب إلينا من الرأي، قال علي: وبهذا نقول؟ وقد جاء عن عمر –رضي الله عنه– القنوت

---

[1]) "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط"، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبو عمرو، ص٩٢، تحقيق : موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ. ويراجع: "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص٨٠، وما بعدها،

بغير هذا والمسند أحب إلينا»([1]). ومعنى ذلك أن المرفوع إلى الى النبي ﷺ وإن كان ضعيفا- أحب إليه من الموقوف على الصحابي([2]).

٥/ ما ذكر عن الإمام أبي بكر بن العربي المعافري -رحمه الله- يرده الموجود في كتبه، فالمتتبع لكتبه -وخاصة كتابه: "عارضة الأحوذي" يجد أنه -رحمه الله- يذهب إلى العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والرقائق والترغيب والترهيب، بل في المستحبات.

ونصوصه المتعلقة بهذا الأمر التي دونها في كتابه: "عارضة الأحوذي"، تبلغ حدا في الكثرة، لكن أكتفي بذكر نص واحد صريح يدل على مذهبه بشكل واضح في العمل بالحديث الضعيف، حيث يقول -رحمه الله- في تعليقه على حديث التشميت إذا زاد على الثالثة: «روى أبو عيسى -الترمذي- حديثا مجهولا: (يشمت العاطس ثلاثا فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا)، وهو وإن كان مجهولا فإنه يستحب العمل به؛ لأنه دعاء بخير، وصلة للجليس، وتودد له»([3]).

٦/ أما ما ذكره الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله-: أن الضعيف الذي يعمل به الإمام أحمد وغيره من العلماء ليس هو الضعيف بالمعنى الاصطلاحي، ولكنه الحسن أو القريب من الحسن، بحجة أن التقسيم

([1]) "المحلى بالآثار"، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (٦١/٣)، دار الفكر - بيروت، من دون طبعة ومن دون تاريخ.

([2])يراجع: "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص٨٢.

([3])"عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي"، أبو بكر بن العربي المالكي، (١٥٢/٩)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. ويراجع: "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص٨٢، وما بعدها،

الثلاثي لم يكن مشتهرا في زمن الإمام أحمد وغيره ممن ذكر، وإنما كان الحديث يقسم إلى: صحيح، وضعيف، وكان الضعيف مراتب، منها ما هو قريب من درجة الصحيح وهو الحسن؛ فيمكن الرد عليه بأنه لو كان مقصود الإمام أحمد -رحمه الله- هو الحسن فعلا لما كان هناك معنى لتأخيره -رحمه الله- الاحتجاج به عن أقوال الصحابة، ولا كان هناك معنى لتخصيصه بتقديمه على القياس، فقد اعتبر الإمام أحمد أن الحديث الضعيف أحب إليه من آراء الرجال؛ ولذا فإنه يحتج به إذا لم يوجد في المسألة نص من القرآن أو السنة أو أقوال الصحابة، فكيف به في الفضائل؟.

فالذي يترجح أنه قصد الضعيف فعلا بمعناه الاصطلاحي بشروطه التي مر ذكرها -والله أعلم-.

وبعد هذا العرض لهذه القضية يتضح أن مذهب العلماء عامة هو: جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل ونحوها بالشروط التي مر ذكرها، فالذي يظهر أن ما من عالم إلا ويقول بحديث ضعيف ويعمل به في مسألة أو قضية ما، أو يحسن ما كان ضعيفا عند غيره ويعمل به.

المبحث الثاني: حيثيات الأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل:

هناك جملة من الأسباب جعلت العلماء يبنون حكمهم ويأخذون قرارهم بالأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل والرقائق والترغيب والترهيب والمغازي ونحو ذلك، ولعل أبرز هذه الأسباب ما يلي:

أولا: رخص النبي –عليه الصلاة والسلام– في التحديث عن أهل الكتاب بقوله: «...**وحدثوا عن بني إسرائيل**...»(١)، وقوله –عليه الصلاة والسلام–: « **لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم**»(٢).

ومعلوم أن الله تعالى لم يتكفل بحفظ الكتب السماوية السابقة، وإنما وكل حفظها إلى أهلها؛ لأنها كانت لمرحلة زمنية معينة، ولأقوام معينين، فهي محدودة وموقوتة؛ ومن ثم ستنسخ بشرائع بعدها، آخرها شريعة الإسلام.

فالله تعالى لم يضمن لمصادر الديانات السماوية السابقة الحفظ من الضياع والتحريف كما ضمن وتعهد القرآن الكريم بالحفظ كما في قوله تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ [سورة الحجر، آية:٩].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ح رقم (٣٢٧٤)، من حديث: عبد الله بن عمرو –رضي الله عنهما–.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"،كتاب التفسير، باب قول الله: {وعلم آدم الأسماء كلها} ، ح رقم (٤٢١٥)، من حديث: أبي هريرة –رضي الله عنه–.

وحفظ القرآن يتضمن حفظ السنة، كما وضح ذلك الإمام الشاطبي في "موافقاته"(١)؛ لأن السنة بيان للقرآن، كما قال تعالى : **﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾** [سورة النحل، آية: ٤٤]. وحفظ المبين يقتضى حفظ البيان؛ لأنه لازم له.

ومن ثم حرفت الكتب السماوية السابقة تحريفا لفظيا ومعنويا، وهذا أمر أثبته القرآن الكريم وأوضحه بجلاء، قال تعالى مبينا أن أهل الكتاب حرفوا كلام الله من بعد استيعابهم له: **﴿ أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون﴾** [سورة البقرة، آية:٧٥].، وقال تعالى مثبتا أن كلماته تعالى اختلطت بكلمات البشر: **﴿ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون (٧٨) فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون (٧٩) ﴾** [سورة البقرة، آية:٧٨، ٧٩]. وقال تعالى: **﴿وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾** [سورة آل عمران، آية:٧٨]. والآيات في هذا الجانب كثيرة.

وقد أخرج البخاري في "صحيحه" عن ابن عباس – رضى الله عنهما – قال: «**يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب، وكتابكم الذى أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله، تقرءونه لم يشب – أي لم يخلط–، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب، فقالوا**

---

(١)يراجع : " الموافقات في أصول الشريعة "، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بالشاطبي، (١٢/٤)، تحقيق : عبد الله دراز، دار المعرفة – بيروت

هو ﴿من عند الله، ليشتروا به ثمنا قليلا ﴾ أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم، ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذى أنزل عليكم»([١]).

ومن الجدير بالذكر هنا أن آيات القرآن الكريم التي تحدثت عن التحريف لم تقطع بالتحريف جملة وتفصيلا، ولكنها أشارت إلى وقوع تحريف في كتب أهل الكتاب، وفرق بين التحريف الكلي والقول بوقوع تحريف؛ إذ **الأول:** يدل على أنه لا يوجد نص واحد صحيح غير محرف، **والثاني:** يدل على وجود تحريف في بعض النصوص، وبعضها الآخر غير محرف.

وخلاصة الأمر هنا: أن أهل الكتاب عندهم بقية من الوحي؛ ومن ثم رخص النبي – عليه الصلاة والسلام– في التحديث عنهم، ونهى عن التكذيب المطلق لهم، وكذا التصديق المطلق لهم؛ مما يدل على أن كتبهم فيها المحرف، وفيها غير المحرف، أو فيها ما هو مقطوع بصحته، وما هو مقطوع بكذبه، وما هو مشكوك فيه.

والتحديث الذي رخص فيه النبي –عليه الصلاة والسلام– عنهم هو الذي لم يعلم أنه كذب، حيث إن أخبارهم على طبقات ثلاث: ما علم صدقه –فهذا مثل الحديث الضعيف الذي انجبر وحسن–، وما علم كذبه –فهذا كالموضوع لا تجوز روايته إلا ببيان حاله–، وما كان بينهما– فهذا مثل الضعيف الذي لا نعلم أنه موضوع؛ ومن ثم تجوز روايته للإذن العام من النبي –عليه الصلاة والسلام–.

([١]) أخرجه البخاري في " صحيحه "، كتاب الشهادات، – باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، حديث رقم: (٢٥٣٩).

وإذا جاز التحديث عن أهل الكتاب والرواية عنهم والحال كذلك؛ فمن باب أولى: رواية الحديث الذي يضاف إلى النبي –عليه الصلاة والسلام– وسنده من أهل الإسلام والإيمان(1).

ثانيا: إن الفقهاء الذين أخذوا بالمنقطع – بأنواعه– نظروا إلى أن الراوي أو الرواة الذين سقطوا من الإسناد المجهول حالهم، نظروا إليهم أنهم من القرون المفضلة التي شهد لها النبي –عليه الصلاة والسلاة– بالصدق والخيرية بقوله كما في حديث عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ:«**خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجىء قوم تسبق أيمانهم شهادتهم وشهادتهم أيمانهم**»(2).، وفي رواية: عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية، فقال: يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا، فقال: «**أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد**»(3)؛ فثبتت لهم العدالة بتلك الشهادة –مالم يثبت

---

(1)) يراجع: " المدخل إلى دراسة علم الأديان بين اليهودية والنصرانية والإسلام"، ا.د/ بكر زكي عوض، ص٤٣، وما بعدها، مطبعة الرشوان، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م. و"خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص٩٩، وما بعدها.

(2) أخرجه البخاري في " صحيحه "، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث رقم: (٢٥٠٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ،ح رقم: (٢٥٣٣).

(3)أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ح رقم: (٢١٦٥)، والحاكم في "المستدرك"، كتاب العلم، ح رقم: (٣٨٧)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ... و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

خلاف ذلك-، وعامتهم من الثقات ولا يروون إلا ما سمعوا، فأخذوا بمروياتهم من باب حسن الظن بهم.

وقوله ﷺ: «ثم يفشو الكذب» يدل على أنه: «لا تثبت عدالة من كان في زمن شهد على أهله بالكذب إلا برواية من كان معلوم العدالة يعلم أنه لا يروي إلا عن عدل»(١).

يقول أبو عمر بن عبد البر -رحمه الله-:«...فإن أهل العلم لم يزالوا يروون المرسل من الحديث والمنقطع ويحتجون به إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء والأخذ عنهم...»(٢).

وقد تساهل كثير من المحدثين والأصوليين والفقهاء في رواية الحديث الضعيف والعمل به في الأحكام، وتقديمه على الرأي والقياس، إذ لم يوجد في الباب غيره، ولم يتفق المحدثون على طرحه.

يقول ابن القيم -رحمه الله-: «وأصحاب أبي حنيفة -رحمه الله- مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي؛ وعلى ذلك بنى مذهبه...»(٣).

(١) " أصول السرخسي "، أحمد بن أبي سهل السرخسي، (٣٦٣/١)، دار الكتاب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣م.

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (١٧٤/٢١، وما بعدها)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.

(٣) "إعلام الموقعين عن رب العالمين "، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، (١/ ٨٥)، تحقيق : طه عبد الرؤف سعد ، دار الجيل – بيروت ، ١٩٧٣م. ويراجع: " المسودة في أصول الفقه"، آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية =

ويقول –رحمه الله– مبينا أن ذلك هو مذهب الأئمة عامة: «الأصول التي بنيت عليها فتاوى ابن حنبل: وكان فتاويه مبنية على خمسة أصول:

الأصل الأول: النصوص...، **الأصل الثاني:** فتاوى الصحابة...، **الأصل الثالث:** الاختيار من أقوال الصحابة إذا اختلفوا...، **الأصل الرابع:** الأخذ بالمرسل والحديث والضعيف([1]) إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس...، وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة؛ فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس...

ثم ذكر أن الأئمة: أبا حنيفة، ومالكا، والشافعي –رحمهم الله– ذهبوا إلى ذلك، وذكر أمثلة من عند أبي حنيفة والشافعي –رحمهما الله– تدل على ذلك.

=

(ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، ص٢٧٦، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي

(١) يقول الأثرم –رحمه الله تعالى–: «رأيت أبا عبد الله (يعني الإمام أحمد بن حنبل) إن كان الحديث عن النبي –صلى الله عليه وسلم– في إسناده شيء يأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه،... وربما أخذ بالمرسل اذا لم يجئ خلافه». "المسودة في أصول الفقه"، عبد السلام، وعبد الحليم، وأحمد بن عبد الحليم آل تيمية، ص٢٤٦، تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المدني – القاهرة.

الأصل الخامس: القياس للضرورة: فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل إلى الأصل الخامس وهو القياس... »([1]).

وإذا كان هؤلاء الأئمة الكبار أخذوا بالحديث الضعيف في الأحكام؛ فمن باب أولى الأخذ به في الفضائل ونحوها.

ثالثا: ليس معنى أن الحديث ضعيف أن يقطع بعدم صحة نسبته إلى النبي –عليه الصلاة والسلام–، ولكن ضعف الحديث معناه: أن راويا فيه عرف بفحش الغلط وكثرة الوهم في روايته، أو أن في عدالته أو ضبطه شيئا، أو أن الحديث جاء مخالفا لم هو أصح منه؛ لذا فإن أهل العلم يردونه من باب الاحتياط لدين الله تعالى لا اعتقادا بكذبه؛ فالحكم على الراوي بالغفلة أو بفحش الغلط أو بكثرة الوهم لا ينسحب بالضرورة على مروياته كلها، فمن المعلوم أن بعض الرواة الضعفاء كانوا يعنون بالحديث ويتوسعون في طلبه وجمعه؛ ومن ثم فإن احتمال ضبط بعض رواياتهم قائم.

وقد أشار ابن الصلاح –رحمه الله تعالى– إلى ذلك في "مقدمته"، حيث يقول: «اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة، ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقرونا ببيان وضعه، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن، حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب»([2]).

([1])"إعلام الموقعين عن رب العالمين "، (٢٩/١).

([2]) "معرفة أنواع علوم الحديث"، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، ص٩٨، وما بعدها، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

ولو وجد لمثل هذا طرق كثيرة مختلفة نحو ذلك فإنه يصل إلى درجة المستور كما يقول الحافظ بن حجر –رحمه الله–(١)، إذ احتمال الخطأ يزول بوجود شاهد موافق؛ ومن ثم يكون صالحا للتقوية، كما يقول الله تعالى: **﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ﴾** [سورة البقرة، آية:٢٨٢].

يقول الإمام ابن تيمية –رحمه الله–:" وقد يكون الرجل عندهم ضعيفا لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة؛ لأجل الاعتبار به والاعتضاد به؛ فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضا، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجارا فساقا، فكيف إذا كانوا علماء عدولا، ولكن كثر في حديثهم الغلط؟

ومثل هذا: عبد الله بن لهيعة، فإنه من أكابر علماء المسلمين، وكان قاضيا بمصر كثير الحديث، لكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه فوقع في حديثه غلط كثير، مع أن الغالب على حديثه الصحة، قال: أحمد: قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به: مثل ابن لهيعة .

وأما من عرف منه أنه يتعمد الكذب: فمنهم من لا يروي عن هذا شيئا – وهذه طريقة أحمد بن حنبل وغيره–،لم يرو في مسنده عمن يعرف أنه يتعمد الكذب!؛ لكن يروي عمن عرف منه الغلط للاعتبار به والاعتضاد.

ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب ويقول: إنه يميز بين ما يكذبه وبين ما لا يكذبه، ويذكر عن الثوري أنه كان يأخذ عن الكلبي وينهى عن الأخذ عنه ويذكر أنه يعرف، ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيرا بشخص

(١) يراجع: "تدريب الراوي"، (١/١٧٧).

إذا حدثه بأشياء يميز بين ما صدق فيه وما كذب فيه بقرائن لا يمكن ضبطها. وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق، أو تقترن به القرائن تدل على أنه كذب "(١).

فالحكم بالضعف على الحديث ليس معناه أن الراوي قد أخطأ فيه حتما، بل خطؤه محتمل، والمخطئ قد يصيب، فصار كمن شك في صلاته: هل صلى ثلاثا أو أربعا؟ فلا يترك حديثه لغلبة الظن على صحته، وإذا كان حال الحديث كذلك؛ فإنه يجبر ويحسن إذا كان له متابعات وشواهد -وإن كان سنده ضعيفا-؛ لأن وجود المتابع والشاهد يزيل خشية الخطأ، وهذا يوجد بكثرة عند الإمام الترمذي -رحمه الله-؛ حيث يحسن الضعيف المنجبر بشواهده عندما يقول: وفي الباب عن فلان وفلان(٢)، ولو عدم المتابع والشاهد، لكن لم يكن ثمة حديث صحيح يعارض الضعيف؛ فإن ذلك يقوي جانب الإصابة في هذا الضعيف.

رابعا: من المعلوم بداهة أن الكاذب لا يكون كلامه كله كذبا، فليس ثمة إنسان كذوب لا يصدق أبدا، فقد يصدق الكذوب في بعض رواياته، وهل هناك أكذب من الشيطان؟ فقد أخرج الإمام البخاري في "صحيحه" تعليقا بصيغة الجزم عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: وكلني رسول الله -ﷺ- بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: والله

---

(١) "مجموع الفتاوى"، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (٢٦/١٨)، تحقيق : أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.

(٢) يراجع: "شرح علل الترمذي"، (٥٢/٢)، و"خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص١٠٠، وما بعدها.

لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة، قال: فخليت عنه، فأصبحت فقال النبي ﷺ: «**يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟**»، قال: قلت يا رسول الله: شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله، قال: «**أما إنه قد كذبك وسيعود**»، فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود، فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود، فرحمته فخليت سبيله، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟**» قلت يا رسول الله: شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله، قال: «**أما إنه قد كذبك وسيعود**»، فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله، وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود، قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت ما هو: قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي﴿ **الله لا إله إلا هو الحي القيوم**﴾ [سورة البقرة، آية:٢٥٥]. حتى تختم الآية؛ فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**ما فعل أسيرك البارحة؟**» قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: ما هي؟ قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية ﴿**الله لا إله إلا هو الحي القيوم**﴾. وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، – وكانوا أحرص شيء على الخير– فقال النبي ﷺ: «**أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟**» قال: لا، قال: «**ذاك**

شيطان»([1])، وإذا كان الكاذب يصدق في بعض رواياته فمن كان دونه أولى([2]).

خامسا: من المعلوم أن الحديث الحسن لغيره هو: حديث ضعيف وجد له متابع أو شاهد بمثله أو أحسن حالا منه، فلو لم يذكر الضعيف الذي حسن؛ فإن في ذلك إهدارا للحديث([3]).

يقول الحافظ بن حجر –رحمه الله-: «ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر: كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسنا –لا لذاته– بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع»([4]).

حتى وإن كان سبب ضعف الحديث وجود راو في إسناده متهم بالكذب؛ فمثل هذا إن وجدت له شواهد ومتابعات؛ فإنه ينتقل بذلك من مرتبة الحديث

(1) أخرجه البخاري في "صحيحه"، معلقا بصيغة الجزم، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، ح رقم: (٢١٨٧)، وأخرجه موصولا: النسائي في "السنن الكبرى"، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يكب العفريت ويطفئ شعلته، ح رقم: (١٠٧٢٩)، والبيهقي في " دلائل النبوة"، باب ما جاء في الشيطان الذي أخذ من الزكاة وما في آية الكرسي من الحرز، ح رقم: (٣٠٢٤).

(2) يراجع: "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص١٠١.

(3) يراجع: "السابق"، ص١٠٢.

(4) "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ص٢٣٠، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المنكر المردود إلى رتبة الحديث الضعيف الذي يقبل العمل به في الفضائل.

يقول الحافظ بن حجر –رحمه الله– في تقوية حديث الراوي المتهم بالكذب إذا كثرت طرقه: «فالضعف يتفاوت، فإذا كثرت طرق حديث رجح على حديث فرد، فكون الضعف الذي ضعفه ناشئ عن سوء حفظ رواته إذا كثرت طرقه ارتقى إلى مرتبة الحسن، والذي ضعفه ناشئ عن تهمة أو جهالة إذا كثرت طرقه ارتقى عن مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى رتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في فضائل الأعمال»(1).

بل إن الحافظ ابن حجر –رحمه الله– في كتابه: "الإصابة"، جوز رواية الحديث الموضوع إذا توافر فيه شرطان: **الأول:** خلوه من حكم، و**الثاني:** أن تشهد الأصول له.

يقول –رحمه الله–: «تجوز رواية الحديث الموضوع ان كان بهذين الشرطين: ألا يكون فيه حكم، وأن تشهد له الأصول»(2).

وثمة أمر آخر في غاية الأهمية؛ وهو: أن الحديث الموضوع عند بعض أهل العلم الذين صنفوا في الموضوعات، هو: ما وقع الخطأ في رفعه ونسبته إلى النبي –عليه الصلاة والسلام– حتى وإن لم يتعمده الراوي–؛

" (1)الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ص٧٠، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(2) " الإصابة في تمييز الصحابة"، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (٥/٦٩٠)، تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

وهذا يوجد مثلا عند الإمام أبي الفرج بن الجوزي –رحمه الله تعالى–؛ فقد ذكر أحاديث حسنة في "موضوعاته"، ليس ذلك فقط؛ بل إنه ذكر حديثا في "الموضوعات"، وهو في صحيح الإمام مسلم، وهو حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: « **إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قوما يغدون فى سخط الله ويروحون فى لعنته فى أيديهم مثل أذناب البقر**»(١).

وقد أشار الإمام ابن تيمية –رحمه الله تعالى– إلى ذلك بقوله: «إن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره وقالوا إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل بل بينوا ثبوت بعض ذلك...»(٢).

لذا فإن الأولى أن يناط الوضع بالقصد –أي أن الراوي يقصد ويتعمد الوضع–؛ ومن ثم فإن الأحرى ألا يدخل الحديث الموضوع تحت أقسام الحديث الضعيف؛ بل لابد أن يكون قسما مستقلا بذاته.

سادسا: لا يلزم من ضعف إسناد حديث ما أن متنه ضعيف، فكم من حديث ضعيف الإسناد إلا أن متنه صحيح المعنى، ومثل هذا لا يترك، وفي ذلك يقول الإمام أبو عمر بن عبد البر –رحمه الله–: «رب حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى»(٣). وقد أخرج الإمام الترمذي في "سننه"

---

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"،– كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، ح رقم (٢٨٥٧).

(٢) "مجموع الفتاوى"، بن تيمية ، (١/٢٤٨).

(٣) " التمهيد"، (١/٥٨).

عن ابن عمر –رضي الله عنهما– أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين»**(١)، وعلق الإمام الترمذي عليه بقوله: «ومعنى هذا الحديث: إنما يقول: لا صلاة بعد طلوع الفجر، إلا ركعتي الفجر. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، وحفصة.

حديث ابن عمر حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى، وروى عنه غير واحد.

وهو ما اجتمع عليه أهل العلم: كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر»(٢).

وقد علق القاضي أبو بكر بن العربي المعافري –رحمه الله– على هذا الحديث بقوله: «فهو وإن لم يصح مسندا، فهو صحيح المعنى»(٣).

وأخرج الإمام الترمذي بسنده عن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال: **رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم، وقال: رب اغفر لي»**(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب الصلاة، باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين ، ح رقم: (٤١٩).

(٢)"سنن الترمذي"، (٢/٢٧٨).

(٣) "عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي"، (٢/٢١٥).

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب الصلاة، باب ما يقول عند دخول المسجد، ح رقم: (٣١٤).

قال الإمام الترمذي معلقا على حديث فاطمة –رضي الله عنها–: «حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى؛ إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهرا»[1].

وقال القاضي أبو بكر بن العربي –رحمه الله– في تعليقه على هذا الحديث: «حديث فاطمة وإن كان منقطع السند، فإنه متصل المعنى»[2].

وللحافظ أبي عمر بن عبد البر –رحمه الله تعالى– تعليق جميل على الأحاديث التي وردت فيمن أسلم وتحته أكثر من أربع نسوة –حيث بينت هذه الأحاديث أن عليه اختيار أربع نسوة منهن فقط، وترك الباقي–، وكذلك من أسلم وتحته أختان: اختار واحدة منهما؛ يقول –رحمه الله–: «الأحاديث المروية في هذا الباب كلها معلولة، وليست أسانيدها بالقوية، ولكنها لم يرو شيء يخالفها عن النبي ﷺ والأصول تعضدها والقول بها والمصير إليها أولى، وبالله التوفيق»[3].

وخلاصة الأمر هنا: أن الحديث قد يكون ضعيف الإسناد إلا أنه صحيح المعنى[4]، وترك مثل هذا فيه إهدار وخسارة للحديث، وقد كان الأئمة –كما يذكر العلامة الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه الله: «يوردون

---

(١) "سنن الترمذي"، (٢/١٢٨).

(٢) "عارضة الأحوذي"، (٢/١١٢).

(٣) "التمهيد"، (١٢/٥٨).

(٤) يراجع: "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ص١٠٢.

الحديث الضعيف في كتبهم المؤلفة للعمل والاحتجاج، ولا يتحاشونها أو يرونها منكرا من القول ومهجورا، كما يزعمه بعض الزاعمين اليوم...»(1).

سابعا: من المعلوم أن المتقدمين من أئمة الحديث من أمثال يحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، وغيرهما كانوا يطلقون مصطلح (المنكر) على الحديث الذي تفرد به راو من الرواة، فيطلق هذا المصطلح عندهم أحيانا على الراوي الذي انفرد بالحديث، أي أنهم يقصدون به مطلق التفرد، وعلى ذلك فإن ثمة فرقا بين (المنكر) عند المتقدمين، و(المنكر) عند المتأخرين من أمثال الحافظ بن حجر –رحمه الله– وغيره؛ فإنهم كانوا يقصدون بالمنكر: الحديث الضعيف السند إذا خالف الصحيح، وكانوا يطلقون ذلك احترازا من الحكم بالوضع بمجرد أن حديثا ضعيفا خالف حديثا صحيحا، ويشترطون لرد الحديث أو الحكم عليه بالوضع أن يكون قد خالف المتواتر.

ومن ثم فإن الداعية الحصيف يتحرز عن وصف رواية ما بالوضع – من دون القرآئن والأمارات التي تحف بها–؛ إلا إذا كانت تخالف المتواتر.

فإذا وجدت القرائن والأمارات، وانضاف إلى ذلك مخالفتها لحديث آخر آحاد صحيح؛ فحينئذ ترد بسبب الوضع أو بسبب شبهة الوضع؛ لذا اشترط الحافظ بن حجر(2) –رحمه الله– لرد رواية مرفوعة للنبي ﷺ؛ بسبب

---

(1) " ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث"، محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، ص١٨٦، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ

(2) يراجع: "النكت على كتاب ابن الصلاح"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (٨٤٦/٢)تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر: =

مخالفتها حديثا نبويا آخر: أن يكون الحديث متواترا للحكم على مخالفه بالرد؛ مخطئا من يحكم بالوضع بمجرد مخالفة السنة مطلقا، كما انتقد صنيع الجوزقاني في "كتاب الأباطيل"؛ لأنه أكثر من رد الأحاديث حاكما عليها بالوضع بسبب مخالفتها لأخبار الآحاد.

فليس كل ما حكم عليه بأنه (منكر) من قبل المتقدمين مردودا؛ كقولهم: «فلان يروي أحاديث مناكير أو منكرة».

وبعض الرواة الذين حكم عليهم من قبل المتقدمين بأنهم يروون (المناكير) متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح، لكن العلماء كانوا يستنكرون ما تفردوا به.

فليس معنى أن يطلق على راو من الرواة خاصة من قبل المتقدمين أنه يروي (مناكير) أن يترك مطلقا(1).

ثامنا: الشروط التي اشترطها أهل العلم للعمل بالحديث الضعيف –والتي سبق ذكرها–؛ هي بمثابة صمام أمان، وفيها ضمانة، وتزيل كل إشكال.

=

عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م. ويراجع: "منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي"، صلاح الدين أحمد الإدلبي، ص٢٨٦، وما بعدها، مؤسسة اقرأ الخيرية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ / ٢٠١٣م.

(1) يراجع: " شرح علل الترمذي"، (٤٠٣/١، وما بعدها)، و(٢٧/٢، و٦٦، وما بعدها، و٩٧، وما بعدها).

هذه بعض الحيثيات التي جعلت أهل العلم يقرون الأخذ بالحديث الضعيف، وهي -كما هو واضح وبين- حيثيات قوية ومتينة.

المبحث الثالث: رواية الداعية للحديث الضعيف دون بيان ضعفه:

من المعلوم والمسلم به أن المرجعية العليا في الإسلام للقرآن الكريم وسنة النبي -عليه الصلاة والسلام-؛ فهما مصدرا الدعوة الإسلامية الأصليان، ومن المؤكد أن الداعية إلى الله تعالى إذا أراد أن يتحدث إلى مدعويه في قضية ما، فإنه يعتمد على نصوص من القرآن الكريم ونصوص من السنة النبوية في طرحه لهذه القضية.

وكتب السنة النبوية التي سيعتمد عليها الداعية فيها -كما هو معلوم- الصحيح والحسن والضعيف، ومن ثم فإذا كان أمام الداعية إلى الله تعالى في موضوعه الذي يريد طرحه على المدعوين عدة أحاديث من قسم الصحيح والحسن، فالأولى أن يستغني بذلك، وإن كان لابد من الضعيف في الموضوع فبالشروط المذكورة آنفا، فإن فعل فلا حرج، لكن لا داعي أن يكثر من ذلك أو يعتمد اعتمادا كليا على ذلك ما دام قد ورد في الموضوع من الصحيح والحسن ما يمكن أن يفي بالغرض المطلوب.

وهنا كلمة ناصعة للإمام عبد الرحمن بن مهدي -رحمه الله- نقلها عنه الخطيب البغدادي -رحمه الله- في "الكفاية"، يقول: «لا ينبغي للرجل ان يشغل نفسه بكتابه أحاديث الضعاف، فان أقل ما فيه أن يفوته -بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف- يفوته من حديث الثقات»([1]).

والحق أن كلام الإمام عبد الرحمن بن مهدي -رحمه الله- هذا فيه درس طيب للداعية محدود الحفظ والتذكر والاستيعاب، فهذا أولى به أن

([1]) "الكفاية في علم الرواية"، ص١٣٢.

يشغل نفسه ويصرف طاقته –المحدودة– في استيعاب وحفظ الصحيح؛ فإنه أولى أن يوجه إليه طاقته ويصرف إليه جهده ووقته من الضعيف؛ لأن اهتمام مثل هذا بالضعيف سيكون حتما على حساب الصحيح.

على أية حال لا حرج على الداعية أن يذكر حديثا ضعيفا في الفضائل دون بيان ضعفه شريطة أن يلتزم بالشروط والضوابط التي ذكرها أهل العلم في ذلك – وقد سبق ذكرها–، كما أن العلماء نبهوا هنا على أمر مهم وهو: ألا يروى الحديث الضعيف بصيغة الجزم والقطع، وإنما يروى بصيغة التمريض.

وفي ذلك يقول ابن الصلاح –رحمه الله– في "مقدمته": «إذا أردت رواية الحديث الضعيف بغير إسناد فلا تقل فيه: " قال رسول الله ﷺ كذا وكذا " وما أشبه هذا من الألفاظ الجازمة بأنه ﷺ قال ذلك، وإنما تقول فيه: " روي عن رسول الله ﷺكذا وكذا، أو بلغنا عنه كذا وكذا، أو ورد عنه، أو جاء عنه، أو روى بعضهم " وما أشبه ذلك.

وهكذا الحكم فيما تشك في صحته وضعفه، وإنما تقول: " قال رسول الله ﷺ " فيما ظهر لك صحته بطريقه الذي أوضحناه أولا، –والله أعلم– »(١).

فعلى الداعية إلى الله تعالى ألا يصدر الحديث الضعيف ب"قال رسول الله ﷺ، أو نحو ذلك من صيغ القطع والجزم، وإنما يصدره بصيغة التضعيف أو التمريض التي لا جزم فيها بنسبة الحديث إلى رسول الله – عليه الصلاة والسلام–.

---

(١) "معرفة أنواع علوم الحديث"، ص١٠٣، وما بعدها.

يقول الأثيوبي -رحمه الله- في شرحه على ألفية السيوطي: «وحاصل المعنى: أن من أراد رواية أو كتابة حديث ضعيف أو مشكوك في صحته بغير سنده فعليه أن يرويه أو يكتبه بصيغة التمريض، كأن يقول: روي عن رسول الله ﷺ أو بلغنا عنه وما أشبه ذلك، لئلا يغتر به من لا يعرفه لو ذكره بصيغة الجزم...

والحاصل: أن بعض العلماء جوزوا التساهل في الأسانيد ورواية غير الموضوع من أنواع الحديث الضعيف من غير بيان ضعفها فيما سوى العقائد والأحكام الشرعية كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب»([1]).

([1]) "إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر"، الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، (١/٣١٧، وما بعدها)، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

الفصل الثاني

أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على الفكر عند المدعوين

المبحث الأول: الابتلاء بآفة تفسيق من يروي ويعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

قد يجمع أهل العلم على ضعف حديث ما، ورغم ذلك يذكره الداعية؛ لأنه يشهد له إجماع أو قياس صحيح، أو أقوال الصحابة أو غير ذلك من الأدلة التي يذكر الضعيف معها استئناسا لا احتجاجا، وهذا مما لا حرج فيه.

وقد يضعف بعض أهل العلم حديثا، ويصححه آخرون؛ بسبب تعدد المناهج والآراء؛ ومن ثم فإن مسألة التصحيح والتضعيف مسألة اجتهادية، وعلماء الإسلام الأوائل الذين آمنوا بأن الخلاف والتعددية في المناهج والآراء أمر واقع ماله من دافع، كانوا إذا صححوا أو ضعفوا حديثا ما؛ فإنهم يوقنون أن تصحيحهم أو تضعيفهم إنما هو بحسب ما يتضح في ظاهر الأمر وليس في حقيقته؛ ومن ثم لم ينكروا على غيرهم إذا ذهبوا إلى غير ما ذهبوا إليه، فغاية الأمر أن المسألة اجتهادية،﴿ **قد علم كل أناس مشربهم** ﴾ [البقرة: ٦٠]., ﴿ **ولكل وجهة هو موليها** ﴾ [البقرة: ١٤٨]. فلكل وجهة نظره التي تحترم؛ –هكذا كانوا–.

ومن أفضل الأمثلة على ذلك: صنيع الإمام محمد بن جرير الطبري – رحمه الله– (ت٣١٠هـ) في كتابه: "تهذيب الآثار"، وقد التزم فيه الصحة على منهجه، فنجده يقول: «هذا خبر صحيح عندنا سنده، وقد يجب أن

يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح، لعلل»([1])، ثم يأخذ في ذكر هذه العلل بطريقة بديعة، وذلك على عكس ما نراه من بعض المنشغلين بعلم الحديث في عصرنا الذين يعتقدون أن حكمهم على الحديث هو حكم في حقيقة الأمر وباطنه، وقولهم صواب لا يحتمل الخطأ، وقول غيرهم خطأ لا يحتمل الصواب؛ ومن ثم يتهمون مخالفيهم بمخالفة السنة، وأحيانا بمعاداة السنة –ولا حول ولا قوة إلا بالله–!.

ونتج عن ذلك أن ابتلي بعض العاملين في حقل الدعوة الإسلامية بآفة خطيرة، وهي: تفسيق وتبديع من يروي الحديث الضعيف ويرى العمل به في فضائل الأعمال، وتحذير الناس منه، وقد يكون هذا الذي فسق وبدع وحذر منه صاحب ملكة عظيمة في إقناع المدعوين والوصول إلى قلوبهم والتأثير على عواطفهم ووجدانهم؛ وفي ذلك خسارة كبيرة على الدعوة الإسلامية.

والعمل بالحديث الضعيف في الفضائل بالضوابط التي سبق ذكرها؛ لا يكون داخلا في البدعة التي نهى الشرع عنها، وفي ذلك يقول الإمام نجم الدين الطوفي –رحمه الله– في كتابه: "التعيين في شرح الأربعين": معلقا على قول الإمام النووي في "الأربعين": (وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال)، قال: « لأنه إن كان صحيحا في نفس الأمر فقد أعطى حقه من العمل به، وإن كان ضعيفا كما ظهر من

([1]) "تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار"، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، (١/٣١٦)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني – القاهرة.

حاله فمقتضاه لا يترتب عليه تحليل ولا تحريم ولا هضم حق، بل هو طاعة والطاعة لا حرج على فاعلها...

فإن قيل: العبادات ونحوها من فضائل الأعمال إنما يتلقى عن الشرع، فإذا وقعت اعتمادا على الحديث الضعيف كان ذلك اختراع عبادة وشرعا في الدين ما لم يأذن به الله -عز وجل- وهو مذموم شرعا.

قلنا: ليس هذا من باب اختراع العبادات وشرع ما لم يأذن به الله -عز وجل-، بل هو من باب ابتغاء فضل الله تعالى بضعف الأمارات، ثم إن إجماع العلماء على جواز العمل به يدفع هذا السؤال لأن إجماعهم أقوى منه»(١).

ومن المعلوم أن تبديع أو تفسيق شخص معين غير جائز إلا بعد تحقق شروط وانتفاء موانع معينة ذكرها العلماء؛ وجدير بمن يعملون في حقل الدعوة الإسلامية أن يبتعدوا عن هذه المهاترات التي تضر ولا تنفع وتفسد ولا تصلح، وأن يحذروا من الإيغال في هذا الأمر فإنه دائما يفضي إلى كوارث.

وللحكيم الترمذي (ت٣٢٠هـ) -رحمه الله- هنا كلمة مضيئة يوضح فيها خطورة هذا الأمر، يقول -رحمه الله-:« فكل مسألة حدثت في الإسلام فخاض فيها الناس واختلفوا، فلم يورث ذلك الاختلاف عداوة بينهم ولا بغضا ولا فرقة، علم أن ذلك من مسائل الإسلام، يتناظر فيه ويأخذ كل فريق بقول

---

(١)" التعيين في شرح الأربعين "، سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين،ص٢١، تحقيق: أحمد حاج محمد عثمان، مؤسسة الريان (بيروت - لبنان)، المكتبة المكية (مكة - المملكة العربية السعودية)، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

من تلك الأقوال، كما ظهر مثل هذا الاختلاف بين الصحابة والتابعين- رضوان الله عليهم- مع بقاء الشفقة والرحمة والألفة والمودة والنصيحة.

وكل مسألة حدثت فاختلفوا فيها؛ فردهم اختلافهم في ذلك إلى التولي والإعراض والتقاطع والتدابر، وربما ارتقى إلى الرمي بالكفر؛ علم أن ذلك ليس من أمر الدين في شيء، بل حدثت من الأهواء المردية الداعية صاحبها إلى النار وتورث العداوة والتباين والفرقة؛ لأنها من التي ابتدعها الشيطان فألقاها على أفواه أوليائه؛ ليختلفوا ويرمي بعضهم بعضا بالكفر؛ لأنه ما خلت قلوبهم من خشية الله تعالى وخوف عقابه بما قدمت أيديهم من ذكر الموت والأهوال التي أمامهم والاهتمام بصحة الأمور وطلب الخلاص فيما بينهم والانتباه لحسن صنيعه بهم وطلب النجاة من رق النفوس إلى حرية العبودة لربهم -عز وجل-، فلما خلت من هذه الأشياء قلوبهم وجد العدو فرصة فألقى إليهم مثل هذه الأشياء التي يعلم المستنيرة قلوبهم أن هذا تكلف وخوض فيما لا يعنيهم»(1).

وتحذيرات أهل العلم من هذه الآفة -آفة التبديع والتفسيق- كثيرة؛ لأن آثارها وخيمة، ومن المفيد أن أذكر هنا كلاما نفيسا للإمام ابن تيمية -رحمه الله- يحذر فيه من هذه الآفة.

وجل العلماء الأتقياء الأجلاء -كما سبقت الإشارة إلى ذلك- يحذرون منها؛ لكن سبب اختياري هنا للإمام ابن تيمية -رحمه الله-؛ هو أن كثيرا

" (1)نوادر الأصول في أحاديث الرسول -صلى الله عليه وسلم-"، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، (٢/٢٥٠)، بتصرف يسير، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل – بيروت.

ممن ينسبون أنفسهم إلى مدرسته في عصرنا هم ممن أصابتهم هذه الآفة؛ ومن ثم يوزعون التهم الجاهزة على من أرادوا –ولا حول ولا قوة إلا بالله-.

يقول –رحمه الله-: « إني دائما –ومن جالسني يعلم ذلك مني-: أني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرا تارة وفاسقا أخرى وعاصيا أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية... كما نازعت عائشة وغيرها من الصحابة في رؤية محمد ربه وقالت: (من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية)، ومع هذا لا نقول لابن عباس ونحوه من المنازعين لها: إنه مفتر على الله...

وقد آل الشر بين السلف إلى الاقتتال، مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعا مؤمنتان، وأن الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم، لأن المقاتل وإن كان باغيا فهو متأول، والتأويل يمنع الفسوق، وكنت أبين لهم أنما نقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضا حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين، وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار وهي مسألة " الوعيد "، فإن نصوص القرآن في الوعيد مطلقة كقوله { **إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما**} الآية (سورة النساء، آية:١٠)، وكذلك سائر ما ورد: من فعل كذا فله كذا، فإن هذه مطلقة عامة، وهي بمنزلة قول من قال من السلف: من قال

كذا: فهو كذا، ثم الشخص المعين يلتغي حكم الوعيد فيه: بتوبة أو حسنات ماحية أو مصائب مكفرة أو شفاعة مقبولة ...»([1]).

فمسألة التصحيح والتضعيف مسألة اجتهادية، ومن ثم لا يجوز الإنكار فيها -فضلا عن التبديع والتفسيق؛ إذ ليس أحد المجتهدين بأولى بالصواب من الآخر، فلا عصمة لأحد بعد النبي -عليه الصلاة والسلام-، وهذا ما عليه المحققون من أهل العلم.

وأنقل هنا كلاما نفيسا لشيخ الإسلام ابن تيمية -طيب الله ثراه- عل أن ينتفع به من ينسبون أنفسهم إليه، يقول: «إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها؛ ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه»([2])؛ والمتتبع لفتاوى هذا الإمام -أعني الإمام ابن تيمية- يجد نفسه أمام شخصية منصفة متسامحة جريئة منفتحة تتمتع بعمق شديد لمآلات الأمور، ونظرة بعيدة للمصلحة؛ مما يدل على مرونة كبيرة تتمتع بها هذه الشخصية؛ بعكس ما يشاع عنه.

ومما يؤسف له أن خلق الإنصاف والتسامح والانفتاح الذي تحلى به شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وكان صفة لازمة له، يفتقده كثير من أتباعه الذين ينسبون أنفسهم إلى مدرسته في عصرنا، مع أن الله تعالى قد أمر أن يتعامل بهذا الخلق الكريم مع الناس جميعا -مسلمهم وغير مسلمهم، برهم وفاجرهم-، قال الله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله**

([1]) "مجموع الفتاوى"، (٢٢٩/٣، وما بعدها).

([2]) "السابق"، (٨٠/٣٠).

شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾ {سورة المائدة، آية: ٨}.

والاختلاف رحمة وتوسعة للأمة، فأولى ثم أولى لأهل الإسلام –دعاة ومدعوين– أن يتعاونوا فيما اتفقوا عليه –وهو كثير جدا–، وأن يتسامحوا ويتحاوروا في المختلف فيه؛ حتى يؤول الأمر إلى الائتلاف.

إن المدعو غالبا ما يتأثر بالداعية، فإن كان الداعية حسن الخلق، عف اللسان، نظيف المشاعر، نقي القلب، يتأدب مع الله تعالى ورسوله –عليه الصلاة والسلام–، ومع نفسه، ومع غيره –خاصة مع إخوانه العاملين معه في حقل الدعوة الإسلامية؛ فإن ذلك سيؤثر حتما على المدعو تأثيرا طيبا، إذ أن المدعو يقتدي بالداعية الذي يحدثه عن الله –جل وعلا– ورسوله ﷺ ويرى فيه تجسيدا حميدا لأخلاق الإسلام.

أما إذا كان الداعية(١) سيء الخلق، سليط اللسان، ملوث المشاعر، دنس القلب، فدم –أحمق جاف قليل الفهم– لا يتأدب مع غيره – خاصة مع إخوانه العاملين معه في حقل الدعوة الإسلامية، حيث يسلقهم بلسان حاد، بحجة أنهم –مثلا– يروون الحديث الضعيف في خطبهم ومواعظهم ويرون العمل به؛ ومن ثم فإن ذلك سيؤثر تأثيرا سلبيا على المدعو، فلا غرو أن نجد من المدعوين من يقتدى بمثل هذا الداعية في سلوكه، فيتطاول المدعو على غيره كما تطاول شيخه أو الداعية الذي يحدثه عن الله ورسوله –عليه الصلاة والسلام– على غيره، ومن ثم يحدث انقسام في المجتمع المسلم، وتحدث فجوة بين أبنائه، وهي حالة لا تطاق.

---

(١) اطلاق مصطلح (الداعية) على مثل هذا هو من باب التجوز، وإلا فإن الداعية الرباني لا يجوز بحال أن تكون فيه مثل هذه الصفات.

المبحث الثاني: حمل المدعو على رأي أو مذهب قد يكون الصواب في خلافه:

من الآثار التي تترتب على رفض الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل وغيرها: حمل المدعو على اعتناق رأي أو مذهب والعمل به، ربما كان الصواب في خلافه.

فكثير من الأحاديث الواردة في الفضائل التي يردها ويرفضها بعض الدعاة بحجة أنها ضعيفة؛ ومن ثم يحذرون المدعوين منها ومن العمل بها – بل وممن يرددها من الدعاة– قد صححها أو حسنها أئمة كبار من القدامى من الذين لهم باع طويل في علم الحديث.

فلا ينبغي –والأمر كذلك– التوسع في رفض هذه الأحاديث وردها أمام المدعوين، وتحذيرهم منها ومن العمل بها؛ بحجة أن واحدا من المحدثين ضعف هذا الحديث أو ذاك؛ فحسب المرء أن يقلد إماما من الأئمة القدامى الكبار في تصحيحه للحديث ولا حرج في ذلك –خاصة إذا لم يكن هذا الإمام معروفا بالتساهل في حكمه–.

ومعلوم أن أحكام الأئمة المتقدمين في هذا الشأن أولى؛ لكثرة اطلاعهم، وقوة عارضتهم، فلا شك أنهم أكثر علما، وأعظم تأهيلا من المتأخرين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: «بل الذين كانوا قبل جمع هذه الدواوين أعلم بالسنة من المتأخرين بكثير؛ لأن كثيرا مما بلغهم وصح عندهم قد لا يبلغنا إلا عن مجهول؛ أو بإسناد منقطع؛ أو لا يبلغنا بالكلية

فكانت دواوينهم صدورهم التي تحوي أضعاف ما في الدواوين وهذا أمر لا يشك فيه من علم القضية»([1]).

هذا كلام الإمام ابن تيمية –رحمه الله– عن المتقدمين والمتأخرين؛ فكيف بالمتأخرين من أهل زماننا؟.

والداعية الحصيف هو الذي لا يقحم مدعويه في الخلافات حول الحكم على بعض الأحاديث؛ فما كان للاجتهاد فيه مساغ فالأمر فيه واسع، والتضييق في ذلك هو من قلة الفقه.

والذي يتضح أن هؤلاء – أعني: الذين يردون الحديث الضعيف مطلقا في زماننا– قد تأثروا بعدة شخصيات في عصرنا، ومن ذلك على سبيل المثال: تأثرهم بالشيخ الألباني –رحمه الله– مباشرة أو بواسطة تلامذته؛ فقد سلك الشيخ الألباني –رحمه الله– مسلكا –باجتهاد نفسه– يمكن أن يطلق عليه: «مسلك الانتقاء والاستبعاد، ويمكن رده إلى فكرتين مركزيتين:

الأولى: رد العمل بالحديث الضعيف مطلقا (وخاصة الحديث الذي يرى هو أنه ضعيف).

والثانية: استبعاد ما يعده هو ضعيفا من دواوين السنة؛ ولهذا يوجب فصل وتمييز الصحيح من الضعيف؛ ليقدم للناس ما يسميه بـ"الفقه المصفى"، وقد أطلق على مشروعه "تقريب السنة بين يدي الأمة" وهو مشروع يقوم على أمرين: حذف الأسانيد، وتمييز صحيحها من ضعيفها وفق منهجه وقواعده التي لا يلتزم فيها بقواعد المحدثين النقاد كما لا يلتزم فيها بعمل الفقهاء.

ولو أخذنا **المسألة الأولى** – وهي رد الضعيف مطلقا – لوجدناها ذات شقين:

---

(1)"مجموع الفتاوى"، (٢٣٩/٢٠، وما بعدها).

الشق الأول: أن مذهب الأئمة الكبار (كما سبق بيانه في هذا البحث)... أن مطلق الحديث الضعيف لا يرد، وأن بعضه يحتج به؛ بشروط واعتبارات (سبق الكلام عنها في هذا البحث كذلك)...، وأن بعضه الآخر "يعتبر به" – باصطلاحهم– أي يبقى محل توقف ونظر ومدارسة ومقارنة بغيره من الروايات في مباحث ما يسمونه علل الحديث، ولاسيما أن مذهب الإمام أحمد –رحمه الله– وغيره أن الضعيف أقوى من الرأي المجرد، كما أن الأئمة من الفقهاء والمحدثين يختلفون في مسالك تقوية الحديث الضعيف وبم يتقوى؛ لأن هذه المسائل اجتهادية...

الشق الثاني: أننا حينما نتحدث عن العمل بالضعيف، فإنما نعني الضعيف الذي يحكم عليه الأئمة أنفسهم بأنه ضعيف؛ لأن الحكم على الحديث مسألة اجتهادية، وتختلف من إمام لآخر بناء على القواعد والمنهج، فقد يصح عند إمام ما يضعفه آخر، ومن ثم فإن الضعيف الذي يبحثونه هو الضعيف بناء على حكمهم هم لا بناء على حكم الشيخ الألباني وتلامذته؛ فإن حكم الشيخ الألباني لا يلزم الأئمة السابقين فضلا عن أن يلزمنا نحن أيضا.

أما بخصوص **المسألة الثانية** – وهي تقطيع دواوين الحديث وتجزئتها – فنجد أن صنيع الشيخ الألباني –رحمه الله تعالى– في كتب ومدونات الحديث –ومن بينها السنن الأربعة– مخالف لمقاصد مصنفيها ولمسلك الأئمة السابقين الذي حرصوا على الجمع (تسديس الستة، وجمع الزوائد، وكتب الجوامع، جمع السنن على الأبواب ...)؛ فهو أشبه بتعد على كتب الآخرين؛ ولاسيما أنه كان يسع الشيخ الألباني –رحمه الله– أن يعلق على هذه الكتب دون أن يمزقها باجتهاده الشخصي»(١).

---

(١) " الخلاف المنهجي حول الحديث بين الشيخين عتر والألباني"، د/معتز الخطيب، بتصرف يسير، مقال على: aljazera.net، بتاريخ: ١٤/١٠/٢٠٢٠م.

وهو ما أنكره عليه معاصروه، من أمثال العلامة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة -رحمه الله تعالى-، فقد اعتبر عمل الشيخ الألباني هذا (تمزيقا للسنن)، قال-رحمه الله-: «استمرأ بعض الناس في عصرنا بتر كتب السنن الأربعة وطرح شطرها الذي دونه مؤلفوها الأئمة الأفذاذ أمناء السنة وحماتها وناصروها ودعاتها، وتوارثه عنهم الأجيال بعد الأجيال والقرون بعد القرون، فابتدع في دبير الزمان البدعة السيئة، وجهل السلف، ... وقطع أواصر تلك الكتب العظيمة، وهو يظن ويزعم أنه قد أحسن صنعا! وبئس ما صنع!»(١).

وكان الأولى والأحرى بالشيخ الألباني -رحمه الله- أن يسلك مسلك أئمة الحديث الذين سلكوا مسلك الجمع والاستيعاب، لا مسلك البتر والقطع، والانتقاء والاستبعاد الذي سلكه الشيخ -رحمه الله، وعفا عنا وعنه-، وأراد أن يحمل الناس حملا على ما رآه صحيحا، ونبذ ما يراه ضعيفا.

ولو أن الشيخ الألباني -رحمه الله تعال- التزم بهذا النهج في خاصة نفسه ولم يلزم به غيره لكان الخطب يسيرا، لكنه وتلامذته أرادوا أن يلزموا خصومهم باجتهاداتهم التي هي -على أقل تقدير- معارضة لاجتهادات الأئمة الكبار السابقين أصحاب الكتب التي قاموا ويقومون بتمزيقها، وأنكروا على المخالفين لهم في منهجهم.

وما دام قد أنكر وتلامذته على المخالفين لهم في الآراء ووجهات النظر الأخرى، وزعموا أنهم على الحق ومن عداهم على خلاف ذلك؛ فهنا ينبغي الإنكار عليهم؛ فقد يقبل أن يلزم المرء نفسه نهجا معينا، لكن الذي لا يقبل أن يلزم الآخرين بهذا النهج الذي سلكه؛ لكن مما يؤسف له أنهم ألزموا غيرهم بهذا النهج؛ ومن لم يلتزم بنهجهم فهو في الغالب متهم في نظر أغلبهم.

---

(١) " ظفر الأماني"، هامش ص١٨٦.

ومن ثم يجد المدعو نفسه أمام كم هائل من الأحاديث التي كان عليها العمل قد أصبحت خارج نطاق العمل؛ رغم أن الهدف من جمعها أساسا وبداية إنما هو العمل بها؛ ومعيار التصحيح فيها وفي غيرها إنما كان: العمل بهذه الأحاديث، أو بترك العمل بتلك الأحاديث.

وأصبح المدعو بسبب كثرة ما يقال أمامه من بعض الدعاة: هذا ضعيف، وذاك ضعيف؛ ولا يجوز العمل بكذا من الأحاديث لا في الفضائل ولا في غيرها...إلخ يعتنق آراءا أو فكارا ما كان له أن يعتنقها لولا أن هذا الداعية أوذاك تحدثوا إليه مرات ومرات بهذا، بل ويجد المدعو نفسه يخطئ غيره ممن يعتنق خلاف ما اعتنقه هو.

وكذلك حينما يبحث المدعو بنفسه يجد نفسه أما تقسيم غريب لكتب السنة –على خلاف قصد مؤلفيها–؛ فبعد أن كان ثمة كتاب بعنوان "سنن الترمذي"؛ أصبح منقسما إلى قسمين؛ الأول بعنوان: "صحيح سنن الترمذي(٢٧٩هـ)"، والآخر بعنوان: "ضعيف سنن الترمذي"؛ وكذلك الحال في "سنن أبي داود(٢٧٥هـ)"، و"سنن النسائي(٣٠٣هـ)"، و"سنن ابن ماجة(٢٧٣هـ)"...إلخ، وكأن مؤلفيها يكونوا على علم بذلك؛ ومن ثم يظن المدعو في قرارة نفسه أن هؤلاء الأئمة كانوا يجهلون ما علمه فلان أو علان من المحدثين –ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم–؛ وحتما سيتأثر المدعو بهذا النهج؛ فبعد أن كان يعمل بحديث ضعيف –بالشروط التي سبق ذكرها هنا في هذا البحث– مما كان عليه العمل عند الأرسخ قدما في هذا الفن من المتقدمين؛ أصبح لا يعمل به، بل أصبح يحذر غيره منه ومن العمل به، وهكذا يعتنق المدعو فكرة أو مذهبا أو رأيا غالبا ما يكون الصواب في غير ما اعتنق؛ خاصة أن بذلك يخالف مذهب الأفذاذ الكبار من علماء الأمة عبر التاريخ.

والمتأمل -مثلا- لكتب السنن الأربعة -سنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه- ؛ يجد أنها وضعت كأصول أو كأدلة لما كان عليه العمل عند أهل العلم، كما يلاحظ أنها سميت سننا.

فمثلا الإمام أبو داود -رحمه الله- يقول في رسالته لأهل مكة يصف فيها سننه:

«وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره، وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض، وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي ﷺ إلا وهو فيه، ... وأما هذه المسائل - مسائل الثوري ومالك والشافعي- فهذه الأحاديث أصولها... والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير... وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل، وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل»(١).

ويقول أبو بكر بن داسه -رحمه الله-: «سمعت أبا داود يقول: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب -يعنى كتاب السنن- جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه»(٢).

---

(١) "رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه"، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ص٢٥، وما بعدها، تحقيق: محمد الصباغ، دار العربية – بيروت.

(٢) " تاريخ بغداد"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (٧٥/١٠)، تحقيق: الدكتور/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

فمن خلال ما سبق يتبين ما يلي:

أولا: عدم الرواية عن متروك الحديث فما دون -والمتروك هو المجمع على ضعفه ولا يعتد به في المتابعات والشواهد-، ومعنى ذلك أنه قد يوجد منكر، وضعيف، ونحوهما.

ثانيا: الأحاديث التي أوردها في "السنن" أكثرها مشاهير، يعرفها أهل الحديث والفقه.

ثالثا: ذكر أحاديث ليست بمتصلة، وهي مرسلة أو مدلسة، وذلك عندما لا يكون في الباب حديث صحيح أو حسن يغني عنها.

يقول الشيخ شعيب الأرنؤوط وزميله في إيضاح سبب إيراد الإمام أبي داود لهذا النوع من الحديث في كتابه: «وإنما دعاه إلى تدوين هذا النوع في كتابه، أنه كان يذهب مذهب شيخه الإمام أحمد بن حنبل في الاحتجاج بالحديث الضعيف ضعفا خفيفا إذا لم يوجد في الصحيح ما يغني عنه، ولم يوجد ما يخالفه مما هو أصح منه، وهذا هو السبب الذي حفزه إلى تأليف كتاب "المراسيل" وقد ضمنه "أربعة وأربعين وخمس مئة حديث"»([1]).

والإمام أبو عيسى الترمذي -رحمه الله- يقول عن كتابه: " السنن"، الذي يسمى: "الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل"([2]): «جميع ما في هذا الكتاب من

([1]) " سنن أبي داود"، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، المقدمة، ص٤٧، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م. ويراجع: " شرح علل الترمذي"، ابن رجب الحنبلي، (١/١٩٩).

([2]) هذه التسمية ذكرها ابن خير الاشبيلي، وهي مطابقة لمضمون الكتاب. يراجع: " فهرسة ابن خير الاشبيلي"، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، ص٩٨، =

الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين...»([1])، ومقصود الإمام الترمذي بأهل العلم هنا: من سبقه من أهل العلم؛ فيدخل فيهم الصحابة والتابعون ومن بعدهم.

وهكذا فإن المستقرئ للسنن الأربعة يتبين له أن من أهداف مؤلفيها أن الأحاديث التي أوردوها فيها: هي محل قبول وعمل واحتجاج من قبل المجتهدين من أهل العلم في الزمن الأول.

ومن جميل ما قاله الحافظ بن حجر –رحمه الله تعالى– في ذلك: «إن النفوس تركن إلى من أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم؛ لجلالتهم في النفوس وشهرتهم، ولأن أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد بخلاف من رتب على المسانيد فإن أصل وضعه مطلق الجمع»([2]).

=

تحقيق: محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، النشر بيروت/ لبنان، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

([1]) " سنن الترمذي"، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (٢٣٠/٦)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨م.

([2]) " تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة"، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (٢٣٦/١)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر . بيروت، الطبعة: الأولى . ١٩٩٦م.

المبحث الثالث: سوء الظن بأهل العلم والدعوة والقدح فيهم

من الآثار التي تترتب على التوسع في رد الحديث الضعيف ورفض العمل به –بإطلاق– على الفكر لدى المدعوين: سوء الظن بأهل العلم والدعوة والقدح فيهم؛ بحجة أنهم يروون الحديث الضعيف ويرون العمل به، وهؤلاء هم أئمة الهدى ومصابيح الدجى، وسوء الظن بهؤلاء الأجلاء الفضلاء يؤدي إلى إسقاطهم في نظر المدعوين، وفي ذلك خسارة كبيرة على الدعوة الإسلامية.

وإني كثيرا ما سمعت بعض الدعاة إلى الله تعالى يحذرون مدعويهم من السماع لفلان من الدعاة، والقراءة لفلان من أهل العلم والدعوة والإصلاح؛ بحجة أنهم يروون الضعيف من الأحاديث ويرون العمل بها في الفضائل.

إن ثمة أمرا مهما ينبغي التنبيه عليه، وهو: أن هناك فرقا بين الحديث الصحيح عند المحدثين القدامى –أي ما قبل الإمام البخاري والإمام مسلم –رحمهما الله تعالى–، والمتأخرين من المحدثين، وهو: أن الصحيح عند المتقدمين وعامة الأصوليين: «ما عليه العمل» أو «المعمول به»؛ ومن ثم فالذي يضعف يضعف على اصطلاح المتأخرين، وقد يكون صحيحا على اصطلاح المتقدمين؛ «قال العلامة صالح بن مهدي المقبيلي اليمني في بعض مؤلفاته: إن الحديث الصحيح بالمعنى الأخص عند المتأخرين من حوالي زمن البخاري ومسلم هو: ما رواه العدل الحافظ عن مثله من غير شذوذ ولا علة، وبالمعنى الأعم عند المتقدمين من المحدثين وجميع الفقهاء والأصوليين هو: المعمول به.

فإذا قال المحدث من المتأخرين: هذا حديث غير صحيح؛ فإنما ننفي معناه الأخص باصطلاحه، فلا ينفي الأعم، وحينئذ فيحتمل أن الحديث: حسن، أو ضعيف، أو غير معمول به؛ فيجب لأجل هذا الاحتمال البحث

عن الحديث؛ فإن كان حسنا أ وضعيفا معمولا به كان مقبولا؛ ولا ترد أحاديث رسول الله بالقول المحتمل»([1]).

وعدم التمييز في ذلك يؤدي إلى خلط، وصدام علمي أو فكري، وسوء ظن بعلماء الإسلام؛ فتخرج مقولات هنا وهناك مفادها: أن العالم الفلاني يستدل بالضعيف، وفلان من الدعاة يستدل بالواهي من الأحاديث؛ ومن ثم يساء الظن بهؤلاء الأفاضل، لا لشيء إلا لسوء الفهم وعدم التمييز بين اصطلاحات أهل العلم.

فقد يكون الحديث صحيحا عند المتقدمين معمولا به، وهو ضعيف عند المتأخرين.

وقد يصح الحديث ولا يعمل به لاعتبارات يعرفها أهل هذا الفن، وقد يضعف وعليه العمل؛ لأنه قد يكون متأيدا بنصوص أخرى قاطعة، أو بالحس، أو بأدلة أخرى([2]).

ومن أوجه ما قيل في ذلك ما قاله العلامة الشيخ/محمد أنور شاه الكشميري –رحمه الله– فقد تكلم حول هذا الأمر وبينه بكلام ناصع حيث قال في تعليقه على الحديث الذي ترجم به البخاري في كتاب "الوصايا" من

---

(١) "الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة"، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي، وعليه: " التعليقات الحافلة على الأجوبة العشرة الفاضلة"، الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة، ص٢٣٢، وما بعدها، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ–١٩٨٤م.

(٢) يراجع في ذلك: " الرسالة"، محمد بن إدريس الشافعي، ص١٣٩، وما بعدها، تحقيق : أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، ومقطع فيديو للدكتور/ محمود عبد الرحمن على اليوتيوب.

"صحيحه"، قال: {باب «لا وصية لوارث»(١)}، قال الكشميري –رحمه الله–: «وهذا الحديث ضعيف باتفاق، مع ثبوت حكمه بالإجماع، ولذا أخرجه المصنف في ترجمته، وإلا فإنه لا يأتي بالأحاديث الضعاف مثله، ثم لم يعبر عنه بالحديث، على ما عرفت من دأبه، فيما مر، وبحث فيه ابن القطان أن الحديث الضعيف إذا انعقد عليه الإجماع هل ينقلب صحيحا أم لا؟ والمشهور الآن عند المحدثين أنه يبقى على حاله، والعمدة عنده في هذا الباب هو حال الإسناد فقط، فلا يحكمون بالصحة على حديث راو ضعيف، وذهب بعضهم إلى أن الحديث إذا تأيد بالعمل ارتقى من حال الضعف إلى مرتبة القبول.

قلت (أي الكشميري): وهو الأوجه عندي، وإن كبر على المشغوفين بالإسناد. فإني قد بلوت حالهم في تجازفهم، وتسامحهم، وتماكسهم بهذا الباب أيضا؛ واعتبار الواقع عندي أولى من المشي على القواعد؛ وإنما

---

(١) أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب الوصايا، باب في الوصية للوارث، ح رقم (٢٨٧٠)، والترمذي في "سننه"،كتاب الوصايا عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لا وصية لوارث، ح رقم (٢١٢٠)، وقال الترمذي: «وهو حديث حسن صحيح، وقد روي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه، ورواية إسمعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به؛ لأنه روى عنهم مناكير، وروايته عن أهل الشام أصح، هكذا قال محمد بن إسمعيل، قال: سمعت أحمد بن الحسن يقول قال أحمد بن حنبل: إسمعيل بن عياش أصلح حديثا من بقية، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات، و سمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: سمعت زكريا بن عدي يقول: قال أبو إسحق الفزاري خذوا عن بقية ما حدث عن الثقات، ولا تأخذوا عن إسمعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا عن غير الثقات».

القواعد للفصل فيما لم ينكشف أمره من الخارج على وجهه، فاتباع الواقع أولى، والتمسك به أحرى»(١).

والشيخ –رحمه الله– هنا يتبنى أمرا مهما، وهو: أن القواعد إنما جعلت لتمنع من دخول ما ليس من الحديث في الحديث، لا لتخرج ما هو من الحديث عن الحديث(٢).

والمحدثون يشترطون لقبول الحديث شرطين، هما: خلو الحديث من الشذوذ، والعلة؛ لكن الشرطين محل نظر في الدرس الفقهي، إذ الضابط في الدرس الفقهي –في الغالب– هو جريان العمل بالحديث؛ حيث إن العمل أوسع دائرة من دائرة التصحيح، أو إن دائرة الاحتجاج أوسع من دائرة التصحيح؛ مع مراعاة الأصول المعتبرة والمنهجية الراسخة التي وضعها أهل العلم لذلك.

ولقد ساءني وأحزنني أن أجد واحدا من المنشغلين بعلم الحديث في عصرنا(٣) يتهم فقهاء الأمة وعلمائها بأنهم مزجي البضاعة في علم الحديث، أو أجانب عن هذا العلم لا يدرون الصحيح من الضعيف!، بحجة أنهم يحتجون على الأحكام الفقهية بالأحاديث الضعيفة، ويبدو أنه قد غاب عن الشيخ أن الصحيح عند المتقدمين وعامة الأصوليين: «ما عليه العمل».

---

(١) "فيض الباري على صحيح البخاري"، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي، (٤/١٢٩، وما بعدها)، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

(٢) مستفاد من مقطع فيديو للدكتور/ محمود عبد الرحمن على اليوتيوب.

(٣) هو الشيخ أبو إسحاق الحويني، حيث ذكر ذلك في مقطع فيديو على اليوتيوب.

قال محقق الحنفية الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ) في "فتح القدير": «ومما يصحح الحديث أيضا عمل العلماء على وفقه». ونقل عن الإمام مالك –رحمه الله تعالى قوله: «شهرة الحديث بالمدينة تغني عن صحة سنده»(١).

ومن المعلوم كذلك في الدرس الأصولي والفقهي أن الحديث الضعيف يرتقي إلى مرتبة العمل؛ لأدلة أخرى خارجة عن الحديث الضعيف نفسه.

فعلماء الفقه والأصول قد يستدلون بأحاديث لا ترقى بنفسها إلى رتبة العمل بها، لكن صناعة المتن وفهمه أمر مهم جدا في الدرس الفقهي والأصولي؛ ومن ثم فإن أهل الفقه والأصول يركزون على "المعنى"، ومن مهام المجتهد إذا أراد أن يصل إلى استنباط الحكم الشرعي في قضية ما: أنه يحشد النصوص الشرعية ذات العلاقة بموضوع هذه القضية، «ولا يحل له الإفتاء من نص واحد، حسبما نراه اليوم من الإفتاء بالحديث لمجرد صحته، ورد الحديث مطلقا إذا كان ضعيفا، مما أدى إلى اختلالات كبيرة في الفتوى وتضاربها، وشخصنتها، وخصخصتها بحسب رؤية أحادية شخصية دون منهج فقهي يقوم على أن مراد الله تعالى لا يظهر بنص واحد بل بجمع الأدلة، وهي صناعة ثقيلة، تقوم على النص مدلولا ومعقولا وتنزيلا، لا يحسنها كل من فتح كتابا في السنة، أو فتح الكتاب العزيز وصار يفتي منه. ..

لذا ينبغي مراعاة ما يلي:

---

(١) "فتح القدير"، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، (٤٩٣/٣)، دار الفكر، من دون.

- الصناعة الحديثية تتكامل مع الصناعة الأصولية في حماية معاني الشريعة وألفاظها.

-لا يحتج الفقهاء بالحديث الضعيف في الأحكام، وما ورد من أحاديث ضيعفة في مجال الأحكام فإنما لموافقتها أصولا شرعية ثابتة بالكتاب والسنة، فالعبرة بتلك الأصول لا بالأحاديث الضعيفة.

- بما أنه ليس من شرط صيغة القاعدة الفقهية والأصولية أن تكون نصا شرعيا، بل يكتفى بأن تكون القاعدة مختصرة معبرة، استفاد الفقهاء والأصوليون من صياغة بعض الأحاديث كأسلوب للتعبير، لا على أنها نصوص صحيحة، ومن تلك النصوص: البينة على من ادعى واليمين على من أنكر.

-على من يطالع في مصادر الفقه الإسلامي أن لا يتعجل بالاتهامات جزافا لفقهنا الإسلامي لأنه يجهل هذه الصناعة، ويحاول أن يطبق عليها الصناعة الحديثية، ثم يضرب صناعات الإسلام المتكاملة بعضها ببعض، ويكون فعله بذلك الهدم هدميا، سواء للصناعة الحديثية أو الفقهية الأصولية.

- ضرورة إبراز موضوع كل علم وعلاقته مع العلوم الشرعية الأخرى حتى يتسنى لطلاب العلم ملاحظة تكامل العلوم الإسلامية، وأنها جميعا تعمل في اتجاه حماية الشريعة رواية ودراية.

- الدعاوى هذه الأيام كثيرة ومرسلة عن الأدلة في الفضاء الإلكتروني، ونادرا ما تكون مدعومة ببحث كامل مستقص، يثبت النتائج التي يذهب إليها المتقولون على مدارسنا العلمية الفقهية.

- محاولة تشويه الفقه الإسلامي بذريعة أن في كتب الفقه أحاديث ضعيفة احتج بها الفقهاء، هي محاولات لا تعرف طبيعة الصناعة الفقهية

والأصولية، وجدير بأصحاب تلك المحاولات أن يلاحظوا التكامل بين الصناعتين الحديثية والفقهية.

- إن علماء المسلمين لم يفرطوا في شيء من كتاب ربهم ولا من سنة نبيهم، فما لم يصلح منها للاستدلال استقلالا قاموا بإدراجه تحت أصول شرعية ثابتة يتقوى بها، وإن لم يجز أن ينسب الحديث الضعيف بلفظه بصيغة الجزم إلى النبي ﷺ.

-إن آراء المقتحمين ساحة الفتوى من النصوص الحديثية دون صناعة أصولية فقهية، هي آراء شخصية في الدين، لعدم وجود قواعد حاكمة عليهم عند النظر، ولأن مراد الشارع لا يظهر إلا بجمع نصوص الشريعة، وردها إلى محكماتها وأصولها.

- إن اضطراب الفتوى والمعرفة الدينية وانتشار الفرقة في الدين، هو نتيجة لغيبة تكامل المنهج الفقهي والأصولي والحديثي، بالإضافة إلى ضمور حاد في علوم اللغة»(١).

يقول الإمام النووي -رحمه الله تعالى-في معرض رده على الإمام الدارقطني في نقده للصحيحين بأنه اعتمد على قواعد ضعيفة للمحدثين، بينما اعتمد الإمامان البخاري ومسلم -رحمهما الله تعالى- على قواعد الفقهاء والأصوليين، يقول -رحمه الله تعالى-: «وهذا الذي استدركه (الدارقطني) بناه على القاعدة المعروفة له ولأكثر المحدثين أنه إذا تعارض

(١)مقال بعنوان: " إلى المشككين في الحديث الصحيح ...كيف يعمل الأصوليون بالحديث الضعيف ويجعلونه أصلا في الدين وقاعدة فقهية"، د/ وليد مصطفى شاويش، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط: https://www.walidshawish.com، بتصرف يسير.

في رواية الحديث: وقف ورفع، أو إرسال واتصال، حكموا بالوقف والإرسال، وهي قاعدة ضعيفة ممنوعة، والصحيح طريقة الأصوليين والفقهاء والبخاري ومسلم ومحققي المحدثين أنه يحكم بالرفع والاتصال لأنها؛ زيادة ثقة»(١).

حتمية الوصل بين الحديث والفقه:

بناء على ما تقدم من بيان فإن وصل الحديث بالفقه يصير نتيجة حتمية، لا غنى للمحدث والفقيه عنهما، وهذا أمر معلوم لدى كل المعنيين بكتب الأحاديث وكتب الفقه على السواء، حيث وجدنا الفقهاء معنيين بالحديث والمحدثين معنيين كذلك بالفقه، والمثال التطبيقي لذلك: الإمام الشافعي الذي جمع بين الأمرين معا، والإمام البخاري الذي جمع بينهما كذلك، لذا ينبغي الجمع والوصل بين الفقه والحديث في عصرنا الذي نعيشه؛ تحاشيا للقطيعة الواقعة بين العلمين التي هي سبب الفوضى التي نراها اليوم في ميدان الفتوى و«ذلك بسبب الدخول إلى الفتوى من باب الصناعة الحديثية، وهجران جهة الاختصاص وهي صناعة الفتوى والأصول، وضرب الصناعات الثقيلة في الدين كصناعة الحديث والفقه، وبدلا من التكامل الطبيعي بين الصناعتين، أصبح التناقض والتفكيك لهذه الصناعات الثقيلة ديدنا لبعض المتدينين بذريعة الدليل، وهذا يؤدي بالضرورة إلى تفكيك الدولة والمجتمع لصالح الفكر الهدمي من ثنائي النكد: التحلل والغلو...

---

(١) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، (٦/١٤١)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ.

وأهل الفقه والأصول عندما يناقشون حكما ما، يسردون الأحاديث الضعيفة بل والواهية أحيانا، ولكنهم لا يستدلون بها استقلالا، بل يذكرونها لأنها مندرجة تحت أصول عامة وأقيسة ثابتة، ... فدليلهم هو الأصل الكلي... في الحكم، ويستأنسون بذكر ما ورد من الضعيف تبعا.

ثم خلفت خلوف من طلاب لا يدرون أصول الفقهاء والمجتهدين، ولا أقيستهم، فتوهموا أن الفقهاء بنوا فقههم على أحاديث ضعيفة، دون أن يفقهوا منهج الأصوليين والفقهاء في الفتوى والنظر، وراحوا يخبطون خبط عشواء بين المدرستين الحديثية والأصولية، بحجة نبذ التقليد وجرأة منهم على أدلة الشريعة، فكان هذا مدخلا للتحلل من الدين بذريعة عدم وجود نص صحيح»(١)، ومعلوم أن خطر الفتاوى الشاذة وضررها على المجتمع أشد وأقوى وأفتك من أسلحة العدو الفتاكة؛ إذ ينتج عن هذه الفتاوى حتما تخريج طائفتين هدامتين؛ هما: طائفة الغلو، وطائفة التحلل.

---

(١) مقال بعنوان: "هل يوجد نص شرعي صحيح في تحريم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية... ليس الخطأ في الكلي كالخطأ في الجزئي"، بتصرف يسير واختصار، د/ وليد مصطفى شاويش، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط: https://walidshawish.com/

المبحث الرابع: فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح

من الآثار التي تنتج أحيانا عن رفض الحديث المضعف أو الضعيف –رغم توافر شروط العمل به– كما سبق بيانه: فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح؛ وذلك قد ينتج عنه الجنوح إلى التشدد والتنطع والخروج عن الأصول العامة للإسلام، والذي يتبنى فكرا متشددا يتحول فكره هذا في الغالب إلى عمل سيء يظنه صاحبه حسنا يتقرب به إلى الله تعالى!.

والحديث الضعيف الذي يعمل به في الفضائل ومحاسن الأخلاق وفي القصص والترغيب والترهيب والمناقب وغيرها، قد يحتاج إليه الداعية الحصيف الذي يعرض الإسلام على مدعويه عرضا صحيحا؛ بحيث يكون الضعيف بمثابة توطئة وتمهيد للصحيح؛ وإلا فإن الصحيح قد يفهم على غير وجهه؛ ومن ثم فإن ذلك يؤثر سلبا على أفكار المدعوين، ثم على أعمالهم بعد ذلك؛ مما يلحق الضرر بالدعوة الإسلامية.

مثال ذلك:

أضرب لذلك مثلا بما فعله الداعية الكبير الموفق فضيلة الشيخ/ محمد الغزالي –رحمه الله تعالى– في كتابه: "فقه السيرة"، فإنه في عرضه لحدث غزوة "بني المصطلق" أعرض عن رواية الصحيحين التي تبين الطريقة التي بها تمت الغزوة، وهي: أن النبي ﷺ «أغار على بني المصطلق وهم غارون(١) وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم... »(١)؛

---

(١) (غارون): غافلون، أي أخذهم على غرة وبغتة. يراجع: "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (١٢/٣٦).

هذه رواية الإمام البخاري في "صحيحه"، وقال الإمام مسلم في "صحيحه": حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال (أي دعوة الناس إلى الدخول في الدين الإسلامي قبل القتال) قال: فكتب إلي: إنما كان ذلك في أول الإسلام قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق(٢)، ثم ساق الحديث.

وذلك لأن هذه الرواية بهذا السياق المقطوع عن سباقه لا تتفق مع الأصول العامة للدين الإسلامي، إذ من المستبعد والمستنكر في سيرة النبي -عليه الصلاة والسلام- أن يغير على قوم بهذه الطريقة ويفعل بهم ما أثبتته الرواية دون أن يعرض عليهم دعوة الإسلام أولا؛ لذا فإن الشيخ -رحمه الله تعالى- ترك هذه الرواية، وذكر رواية أخرى للطريقة التي تمت بها الغزوة، وهي كما ذكرها الشيخ -رحمه الله-: «إن الأنباء أتت الرسول ﷺ أن هذه القبيلة تجمع له وتستعد لقتاله، وأن سيدها الحارث بن أبى ضرار قد استمكن عدته لهذا المسير، فسارع رسول الله ﷺ المسلمين؛ ليطفئ الفتنة قبل اندلاعها.

وخرج مع الرسول ﷺ هذه المرة جميع المنافقين الذين لم يعتادوا الخروج قبلا؛ ولعل ثقتهم بانتصار محمد ﷺ أغرتهم بالذهاب معه، ابتغاء الدنيا لا انتصارا لدين.

=

(١) أخرجه البخاري في " صحيحه "، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، ح رقم (٢٤٠٣).

(٢) أخرجه مسلم في " صحيحه "، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة، ح رقم (١٧٣٠).

وانتهى المسلمون إلى ماء يسمى (المريسيع) اجتمع لديه بنو المصطلق، فأمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن يعرض الإسلام على القوم.

فنادى عمر فيهم: قولوا: لا إله إلا الله تمنعوا بها أنفسكم وأموالكم! فأبوا وترامى الفريقان بالنبل.

ثم أمر النبي ﷺ صحابته فحملوا عليهم حملة رجل واحد، فلم يفلت من المشركين أحد، إذ وقعوا جميعا أسرى بعدما قتل منهم عشرة أشخاص، ولم يستشهد من المسلمين إلا رجل واحد قتل خطأ، وسقطت القبيلة -بما تملك- في أيدى المسلمين»([1]).

والحق أن هذه الرواية تتضمن رواية الصحيحين من ناحية، ومن ناحية أخرى تثبت أن النبي - عليه الصلاة والسلام- ما لجأ إلى ما لجأ إليه إلا بعد أن عرض عليهم دعوة الإسلام، فنكصوا على أعقابهم، وتربصوا بالنبي ﷺ وصحبه الكرام الدوائر، وآثروا القتال؛ فكانت بمثابة السباق الذي سبق السياق لرواية الصحيحين، أو هي توطئة وتمهيد لحديث الصحيحين.

وقد علق فضيلة الشيخ/ محمد الغزالي -رحمه الله تعالى- على رواية الإمام مسلم -رحمه الله تعالى- في كتابه: " السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث"، قائلا: ونافع- غفر الله له- مخطئ! فدعوة الناس إلى الإسلام قائمة ابتداء وتكرارا، وبنو المصطلق لم يقع قتالهم إلا بعد أن بلغتهم الدعوة، فرفضوها وقرروا الحرب !.

([1]) " فقه السيرة"، الشيخ/ محمد الغزالي، ص٢٤٩، مراجعة وتعليق: الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، دار الدعوة، الطبعة السادسة،١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.والحديث أخرجه بسياق قريب من هذا السياق: ابن جرير الطبري في " تاريخ الأمم والرسل والملوك"، (١٠٩/٢)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.، وضعفه الشيخ الألباني في تخريجه "لفقه السيرة"، للشيخ الغزالي، ص٢٤٩.

ورواية نافع هذه ليست أول خطأ يتورط فيه فقد حدث بأسوأ من ذلك!.

قال: كنت أمسك على ابن عمر المصحف فقرأ قوله تعالى ﴿**نساؤكم حرث لكم، فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ [البقرة: ٢٢٣]، فقال: تدرى فيم نزلت هذه الآية ؟ قلت: لا.. قال: نزلت و رجل أتى امرأته في دبرها، فشق ذلك عليه! فنزلت هذه الآية !!. قال عبد الله بن الحسن: إنه لقى سالم بن عبد الله بن عمر، فقال له: يا عم، ما حديث يحدثه نافع عن عبد الله أنه لم يكن يرى بأسا بإتيان النساء في أدبارهن! فقال: كذب العبد وأخطأ، إنما قال عبد الله: يؤتون في فروجهن من أدبارهن(١)..

ونعود إلى رواية نافع وهى عدم الدعوة قبل القتال ونقول: إنه مع اهتزازها فإن أهل الحديث... روجوا لها حتى جعل الصنعاني عنوان الموضوع " الغارة بلا إنذار "!(٢).

غارة بلا إنذار؟ أين هذا المسلك من قوله تعالى: ﴿**وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين**﴾ [الأنفال: ٥٨] وقوله: ﴿**فإن تولوا فقل آذنتكم على سواء وإن أدري أقريب أم بعيد ما توعدون**﴾ [الأنبياء: ١٠٩]...

---

(١) أخرجه الطحاوي في " شرح مشكل الآثار"، (١٥/ ٤٢٧)، ح رقم (٦١٢٨).

(٢) "هذا العنوان من وضع مخرج الكتاب استفادة من جوهر الموضوع، ولا لوم عليه". " السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث"، الشيخ/ محمد الغزالي، دار الشروق، هامش ص١٢٨، الطبعة الثامنة عشر، ٢٠١٥م.

وليس في تاريخ الثقافة الإنسانية كتاب ينشئ العقل المؤمن إنشاء، ويعرض آيات الله في الأنفس والآفاق لتكون ينابيع فكر يتعرف على الله، ويستريح إلى عظمته كما وقع في هذا القرآن ..

ومع ذلك، فنحن المسلمين يوجد بيننا من ينسى هذا كله ليقف عند راو ... يزعم أن الدعوة إلى الإسلام كانت في صدر الإسلام ثم ألغيت! ومن ألغاها ؟.

إنه لأمر ما يجئ بختام خاص لسورة براءة التي نزلت في السنة التاسعة، يقول عن الكافرين: **﴿فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ﴾** [التوبة: ١٢٩]. أفي هذا الختام رائحة إكراه؟.

إن الإيمان أساس، والجهاد حارس، وستبقى الحراسة فريضة قائمة ما بقى في الدنيا من يهدد الأمان، ويستنكر الإيمان؟.

ومعنى هذا أن الجهاد وسيلة وليس غاية، ويوم تسود الحريات أرجاء الحياة، وتنمو أعواد التوحيد فلا يرى من يكسرها أو يحرقها؛ فلا قتل ولا قتال؛ نعم! لا قتال حيث تستخفى الفتن وتشيع العدالة.

ذلك هو ديننا كما تشرحه آيات الكتاب العزيز، ويظهر فى السيرة النبوية المباركة.(١).

ومع ذلك، فإن الشيخ المحدث/ محمد ناصر الدين الألباني –رحمه الله تعالى– في تخريجه لأحاديث كتاب "فقه السيرة"، للشيخ الغزالي –رحمه الله– ، ضعف هذه الرواية التي نقلها الشيخ الغزالي رافضا إياها، رغم اتفاقها مع القواعد العامة للإسلام، وعتب الشيخ الألباني على الشيخ الغزالي أنه ترك

(١)" السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث"، ص١٢٧، وما بعدها.

رواية نافع، وآثر عليها غيرها؛ لذا كتب الشيخ الغزالي تبيانا رائعا صدر به الشيخ الطبعة اللاحقة على تعليقات الشيخ الألباني، يحسن أن أثبته هنا، يقول -رحمه الله-: «سرني أن تخرج هذه الطبعة الجديدة بعد أن راجعها الأستاذ المحدث العلامة الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، وقد أثبت فيها كل التعليقات التي ارتآها على ما نقلت في هذه السيرة من آثار نبوية.

وأرجو أن أكون معينا على إبراز الحقيقة العلمية وضبط الوقائع التاريخية بإثبات هذا النقد، وشكره لمن تطوع به.

إن آفة المؤرخين للسيرة الشريفة ولغيرها من أحداث الناس وأطوار الزمان: قلة التثبت وضعف التمحيص.

وقد وقع كثير من الأقدمين والمحدثين في هذا الخطأ على تفاوت بينهم في دقة المأخذ وحدة الانتباه.

وعندما شرعت أكتب سيرة لسيدي رسول الله ﷺ اجتهدت أن ألزم المنهج السوى، وأن أعتمد على المصادر المحترمة.

وأظنني بلغت في هذا المجال مبلغا حسنا، واستجمعت من الأخبار ما تطمئن إليه نفس العالم البصير، لكن القارئ سيرى في تعقيبات الشيخ ناصر الدين ما يبعث ريبته في هذا الظن؛ وهنا أراني مكلفا بشرح المنهج الذى سرت عليه.

قد يختلف علماء السنة في تصحيح حديث أو تضعيفه، وقد يرى الشيخ ناصر -بعد تمحيصه للأسانيد- أن الحديث ضعيف، وللرجل من رسوخ قدمه في السنة ما يعطيه هذا الحق، أو قد يكون الحديث ضعيفا عند جمهرة المحدثين، لكنى أنا قد أنظر لمتن الحديث فأجد معناه متفقا كل الاتفاق مع آية من كتاب الله، أو أثر من سنة صحيحة فلا أرى حرجا من روايته، ولا أخشى ضيرا من كتابته؛ إذ هو لم يأت بجديد في ميدان الأحكام

والفضائل، ولم يزد على أن يكون شرحا لما تقرر من قبل في الأصول المتيقنة.

خذ مثلا أول حديث حكم الأستاذ بتضعيفه: **(أحبوا الله لما يغذوكم من نعمه وأحبوني بحب الله)**([1]). قد يرى الأستاذ المحدث أن تحسين الترمذي وتصحيح الحاكم لا تعويل عليهما في قبول هذا الحديث، وله ذلك؛ بيد أنى لم أجد في المطالبة بحب الله ورسوله ما يحملني على التوقف فيه، ولذلك أثبته وأنا مطمئن؛ وفى الوقت الذى فسحت فيه مكانا لهذا الأثر -على ما به- صددت عن إثبات رواية البخاري ومسلم مثلا للطريقة التي تمت بها غزوة بنى المصطلق. فإن رواية الصحيحين تشعر بأن الرسول ﷺ باغت القوم وهم غارون ما عرضت عليهم دعوة الإسلام، ولا بدا من جانبهم نكوص، ولا عرف من أحوالهم ما يقلق! وقتال يبدؤه المسلمون على هذا النحو مستنكر في منطق الإسلام، مستبعد في سيرة رسوله ﷺ ومن ثم رفضت الاقتناع بأن الحرب قامت وانتهت على هذا النحو؛ وسكنت نفسى إلى السياق الذى رواه ابن جرير.. فهو- على ضعفه الذى كشفه الأستاذ الشيخ ناصر- يتفق مع قواعد الإسلام المتيقنة، أنه لا عدوان إلا على الظالمين. أما الغارون الوادعون فإن اجتياحهم لا مساغ له.. وحديث الصحيحين في هذا لا موضع له إلا أن يكون وصفا لمرحلة ثانية من القتال، بأن يكون أخذ القوم على غرة جاء بعد ما وقعت الخصومة بينهم وبين المسلمين، وأمسى كلا الفريقين يبيت للآخر، ويستعد للنيل منه. فانتهز المسلمون فرصة من عدوهم -والحرب خدعة- وأمكنهم التغلب عليهم وهم

---

(1) أخرجه الترمذي في " سننه "، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم ، ح رقم (٢١٨٠)، وقال : هذا حديث حسن صحيح.

غارون. وفى هذه الحالة لابد من التمهيد لرواية البخاري ومسلم، بكلام يشبه ما نقله ابن جرير ووهنه فيه الشيخ ناصر. ولست بدعا في تلك الخطة التي اخترتها.. فإن أغلب العلماء جرى على مثلها في مواجهة المرويات الضعيفة والصحيحة على سواء. وقرروا أن الحديث الضعيف يعمل به ما دام ملتئما مع الأصول العامة، والقواعد.

وهذه الأصول والقواعد مستفادة- بداهة- من الكتاب والسنة. وعلى ضوء هذا النظر المنصف حكيت استشارة رسول اللهﷺ للحباب في موقعة بدر- وإن وهن المحدثون سندها- لأنها تدور في نطاق الفضائل التي أمر بها الله ورسوله، وليس في سوقها ما يحذر قط؛ ذلك بالنسبة إلى الأحاديث الضعاف، أما الصحاح فإن في تفاوت دلالتها مجالا رحبا للترجيح والرد، كما يعلم أستاذ الحديث، وما من إمام فقيه إلا رد بعض ما صح، إيثارا لما ظهر أنه أصح؛ ومعاذ الله أن نشغب على السنة، فهي الأصل الثاني للإسلام يقينا؛ بيد أنى إذا تتبعت السنن فعرفت أنها- في جملتها- تتفق مع القرآن الكريم في أنه لا حرب إلا بعد دعوة وإعذار وتعريف مشرق لا تبقى معه شائبة غموض، فكيف أقبل ما يوهم غير هذا؟ الله جل شأنه يأمر نبيه في قرآنه الكريم: ﴿ **قل إنما يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد فهل أنتم مسلمون * فإن تولوا فقل آذنتكم على سواء وإن أدري أقريب أم بعيد ما توعدون**﴾ [الأنبياء: ١٠٨، ١٠٩]. بعد هذا الإعلام الذى يستوى في الإحاطة به الداعون والمدعوون، وبعد أن سار البنى ﷺ في مغازيه، وسار الخلفاء في معاركهم على هذا النحو من توضيح للدعوة، وإتاحة الفرصة للناس كي يقبلوا أو يرفضوا... بعد هذا لا أرى أن يلزمني أحد بقبول ما رواه الشيخان عن عبد الله **ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال** (أي دعوة الناس قبل قتالهم) **قال: فكتب إلي إنما كان ذلك في أول**

الإسلام (!)، قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء؛ فقتل مقاتلتهم، وسبى سبيهم، وأصاب يومئذ. قال يحيى: أحسبه قال جويرية أو قال البتة ابنة الحارث، وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذاك الجيش([١])!.

وكما تجاوزت هذا الحديث، تجاوزت عن مثله أن الرسول ﷺ خطب أصحابه وأعلمهم بالفتن وأصحابها إلى قيام الساعة. فقد صح من كتاب الله وسنة رسوله أنه ﷺ لا يعلم الغيوب على هذا النحو المفصل الشامل العجيب.

آثرت هذا المنهج في كتابة السيرة، فقبلت الأثر الذى يستقيم متنه مع ما صح من قواعد وأحكام، وإن وهى سنده. وأعرضت عن أحاديث أخرى توصف بالصحة، لأنها–في فهمى لدين الله، وسياسة الدعوة– لم تنسجم مع السياق العام. ولا أرى مكانا لبسط وجهة نظري في أمور كثيرة خالفت فيها الأستاذ المحدث. ولكنى أرى المكان متسعا لتسجيل تعقيباته كلها على ما أوردت من نصوص، فإني عظيم الحفاوة بهذا الاستبحار العلمي، وهو يمثل وجهة نظر محترمة في تمحيص القضايا الدينية. وأعتقد أن من حق القارئ على أن يعرف رأى أحد المحققين المتشددين في المرويات التي أحصيتها

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية ،ح رقم (٢٤٠٣)، ومسلم في "صحيحه"، الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة، ح رقم (١٧٣٠)، واللفظ له.

هنا، سواء خالفته أو وافقته. وشكر الله له جهده في المحافظة على تراث النبوة، وهدانا جميعا سواء السبيل»(١).

ومن الجدير بالذكر هنا: أن كثيرا من علماء الحديث كانوا مؤرخين، وها هي كتبهم مليئة بالأحداث المنقطعة التي لا أصل لها –أي: لا إسناد لها– كما قال الإمام أحمد بن حنبل: «ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي. ويروي: ليس لها أصل، أي إسناد»(٢)؛ وذلك «لأن الغالب عليها المراسيل، مثل ما يذكره عروة بن الزبير، والشعبي، والزهري، وموسى بن عقبة، وابن إسحاق، ومن بعدهم، كيحيى بن سعيد الأموي، والوليد بن مسلم، والواقدي، ونحوهم في المغازي»(٣).

ولو طبق هؤلاء الأعلام أحكام المحدثين على أحداث التاريخ، لما وصل إلينا إلا القليل جدا من الأحداث.

فلو طبقت أحكام المحدثين –كما يريد كثير من المنشغلين بعلم الحديث في عصرنا أو يحلو لهم– على أحداث التاريخ مثلا لأعدم كتاب "السير

---

(١)" فقه السيرة"،ص١١، وما بعدها.

(٢) "مقدمة في أصول التفسير"، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (١٧/٢)،دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م. وقد ذكرها الخطيب البغدادي بإسناده إلى الإمام أحمد بن حنبل، بلفظ: «ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير ». "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ، (١٦٢/٢)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض

(٣) "السابق"، (١٧/٢، وما بعدها).

والمغازي"، لمحمد بن إسحاق بن يسار([1])، فمن أهل الحديث من يتهمه بالقدر، ومنهم من يتهمه بالتشيع، ومنهم من يتهمه بالاعتزال، ومنهم من يتهمه بالتدليس، ومنهم من يتهمه بالكذب، ومنهم من يتهمه بمخالفة الثقات، ومنهم من يتهمه بالانفراد ببعض المناكير ...إلخ.

وكذلك الحال لو طبقت هذه الأحكام على كتاب: "المغازي"، للواقدي – محمد بن عمر بن واقد– (ت٢٠٧هـ)([2])، إذ هو متروك متهم بالكذب عند علماء الجرح والتعديل، ولا شك أنه مؤرخ كبير حافظ عالم بالتاريخ؛ ولكنه عند المحدثين غير ثقة، وكتابه هذا من أفضل ما كتب في هذا المجال.

وكذلك الحال أيضا لو طبقت هذه الأحكام على كتاب: "جمهرة أنساب العرب"، لهشام بن محمد بن السائب الكلبي(ت٢٠٤هـ)([3])، إذ هو من أترك الناس في الحديث عند علماء الجرح والتعديل، لكنه عالم لا يشق له غبار في هذا المجال.

ولو طبقت هذه الأحكام على كتب الفقه؛ لضاع فقه الإمام أبي حنيفة –رضي الله عنه–؛ وهو من هو في الفقه...

---

(١) تراجع ترجمته: "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، (٥٦/٦، وما بعدها)، تحقيق: علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، **بيروت**، ١٩٩٥م. **و**" تهذيب التهذيب"، أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، (٣٨/٩، وما بعدها)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

(٢) تراج ترجمته في: "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، (٢٧٣/٦، وما بعدها)، و" تهذيب التهذيب"، (٣٦٣/٩، وما بعدها).

(٣) يراجع في ترجمته: "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، (٨٨/٧، وما بعدها).

وهكذا ينبغي ألا تطبق هذه الأحكام إلا على أهل الصناعة الحديثية، وليس على الصناعات العلمية الأخرى؛ إذ كل علم من العلوم له رجاله، فقد يكون العالم ضعيفا من الناحية الحديثية، ولكنه عملاق من عمالقة التاريخ مثلا، وقد يكون العالم ضعيفا في الحديث، لكنه من الكبار المشهود لهم مثلا في علم التفسير أو الفقه أو غيرهما من العلوم(١).

وهذا بالتأكيد ليس على إطلاقه؛ لأن من أحداث التاريخ ما ينبغي أن تطبق عليه أحكام المحدثين فعلا؛ وذلك كالأحداث التي وقعت في نهاية عصر الصحابي الجليل سيدنا عثمان بن عفان –رضي الله عنه وعن سائر صحب النبي –عليه الصلاة والسلام–، وكذلك ما وقع بعد موته من أحداث؛ فهذه وأمثالها مما ينبغي أن تطبق عليه أحكام المحدثين بلا شك.

---

(١) يراجع: محاضرة بعنوان "المنهج في العلوم الإنسانية " ، الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف العبيدي، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط https://www.youtube.com/watch?v=0UZYaPbrQXg

الفصل الثالث

أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على السلوك عند المدعوين

المبحث الأول: تزهيد المدعوين في العمل الصالح

من الآثار التي تترتب على التوسع في رفض الحديث الضعيف على سلوك المدعوين في طريقهم إلى الله تعالى: تزهيدهم في العمل الصالح؛ لأن المدعو الذي يستمع إلى داعية يرد أحاديث احتوت على أعمال صالحة بحجة ضعفها –دون أن يفرق بين ما هو ضعيف لكنه مقبول بالشروط والضوابط التي وضعها أهل العلم لقبول الضعيف –والتي سبق ذكرها في هذا البحث–، وبين ما هو شديد الضعف لا يقبل في هذا المجال؛ فإنه لاشك سيزهد في الأعمال التي اشتملت عليها هذه الأحاديث، ومن ترك عملا من الأعمال الصالحة؛ فإنه في الغالب سيترك غيره من الأعمال.

مثال ذلك: حديث الذكر بعد صلاة الفجر، الذي أخرجه الإمام الترمذي في "سننه"، قال: حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو ظلال عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة»(١)، قال الإمام الترمذي بعد إيراده لهذا الحديث: هذا حديث حسن غريب، قال: وسألت محمد بن إسمعيل عن أبي ظلال، فقال: هو مقارب الحديث، قال محمد: واسمه هلال.

---

(١) أخرجه الترمذي في "سننه"، باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، ح رقم (٥٨٦)، وحسنه الإمام الترمذي.

فرتبة أبي ظلال عند الإمام البخاري أنه مقارب الحديث، وقال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء، وقال النسائي والأزدي: ضعيف([1]).

لكن لابد هنا من وقفة أمام قول الإمام البخاري -رحمه الله-: (مقارب الحديث)، هل يقصد به الجرح أو التعديل؟

وردت لفظة (مقارب) بالفتح والكسر، ولكل منهما معنى، يقول الإمام الصنعاني -رحمه الله- موضحا معنى مصطلح (مقارب الحديث): «مقارب الحديث بفتح الراء، -ومعناه: حديثه يقارب حديث غيره-، وكسرها، ومعناه: أن حديثه مقارب لحديث غيره من الثقات، وبالكسر: ضبطت في الأصول الصحيحة من كتب ابن الصلاح المقروءة عليه، وكذا ضبطها النووي في مختصريه، وابن الجوزي، كما حكاه القاضي أبو بكر بن العربي في "شرح الترمذي"، وبهما ضبطه ابن دحية والبطليوسي وابن رشد في رحلته قال: ومعناه يقارب الناس في حديثه ويقاربونه؛ أي ليس حديثه بشاذ ولا منكر»([2]).

ويوضح الدكتور/ محمد أبو شهبة -رحمه الله- أن هذا المصطلح (مقارب) -سواء بالفتح أو بالكسر- يقصد به التعديل، يقول رحمه الله: «وهما على كل حال من ألفاظ التعديل، وممن ذكر ذلك الذهبي.

قال: وكأن قائل ذلك فهم من فتح الراء: إن الشيء المقارب هو الرديء، وهذا من كلام العوام وليس معروفا في اللغة، وإنما هو على

([1]) يراجع " ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، (٧/١٠٢).

([2]) "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، (٢/١٦٣)، تحقيق : أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

الوجهين من قوله -صلى الله عليه وسلم-: "سددوا وقاربوا", فمن كسر قال: إن معناه مقارب لحديث غيره، ومن فتح قال: معناه أن حديثه يقاربه حديث غيره، ومادة فاعل تقتضي المشاركة. انتهى.

وممن جزم بأن الفتح تجريح: البلقيني في "محاسن الاصطلاح"، وقال: حكى ثعلب: تبر مقارب أي رديء. انتهى.»(1).

والإمام السخاوي -يرحمه الله- يبين أن هذا المصطلح من وجهة نظر الإمام البخاري والإمام الترمذي يدل على التعديل والقبول، يقول -يرحمه الله-: «ومعناها يقارب الناس في حديثه ويقاربونه ; أي: ليس حديثه بشاذ ولا منكر. قال: ومما يدلك على أن مرادهم بهذا اللفظ هذا المعنى ما قاله الترمذي في آخر باب: من فضائل الجهاد، من جامعه، وقد جرى له ذكر له إسماعيل بن رافع، فقال: ضعفه بعض أهل الحديث، وسمعت محمدا، يعني البخاري، يقول: هو ثقة مقارب الحديث.

وقال في باب ما جاء من أذن فهو يقيم: والأفريقي - يعني عبد الرحمن - ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، وقال أحمد: لا أكتب عنه، قال الترمذي: ورأيت البخاري يقوي أمره ويقول: هو مقارب الحديث، فانظر إلى قول الترمذي، إن قوله: مقارب الحديث، تقوية لأمره، وتفهمه ; فإنه من المهم الخافي الذي أوضحناه»(2).

---

(1) "الوسيط في علوم ومصطلح الحديث"، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة، ص٤١٠، دار الفكر العربي.

(2) "فتح المغيث بشرح الفية الحديث"، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، (١١٩/٢، وما بعدها)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

ويقول مخرجو "مسند الإمام أحمد بن حنبل" –الشيخ/ شعيب الأرنؤوط ، وزملاؤه– بعد أن ذكروا حديث أنس –رضي الله عنه– «من صلى الغداة في جماعة...»: «حسنه الترمذي مع أن في سنده أبا ظلال وهو ضعيف، وقال البخاري عنه: مقارب الحديث، وروى له تعليقا، فهو يصلح للمتابعة»([1]).

فخلاصة القول في أبي ظلال: أنه ضعيف، وأن حديثه ليس بشاذ ولا منكر، فهو يصلح للمتابعة([2]).

وهذا الحديث –أعنى حديث أنس –رضي الله عنه– «من صلى الغداة في جماعة...» له شواهد كثيرة، إلا أنها ضعيفة، ومذهب كثير من المتأخرين والمحدثين من أهل الحديث: التوسع في التحسين والتصحيح بكثرة الطرق، مع أن كلا منها قد يكون ضعيفا في نفسه؛ وعلى ذلك يمكن تحسين الحديث بشواهده على هذا المذهب – حتى وإن كانت ضعيفة كلها–.

وعلى افتراض ضعف الحديث فإنه يجوز العمل به في الفضائل؛ فالحديث ليس منكرا ولا شاذا، وله أصل في الإسلام، حيث إن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان يصلي الفجر ثم يجلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس، وهذا وقت أذكار الصباح، فقد أخرج الإمام مسلم في "صحيحه"

([1]) " مسند الإمام أحمد بن حنبل"، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، (٦٤٣/٣٦)، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

([2]) يراجع: " حديث الذكر بعد صلاة الفجر – دراسة حديثية فقهية"، د/هيثم حازم عبد، جامعة الموصل، كلية العلوم الإسلامية، بحث منشور في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد(١٥)، العدد (٣)، لسنة ٢٠١٩م. ص٦٦٢، وما بعدها.

بسنده عن سماك بن حرب قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس رسول الله ﷺ قال: (نعم كثيرا، كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم)([1])، وصلاة ركعتين أو أكثر بعد شروق الشمس سنة مؤكدة على الراجح من أقوال أهل العلم، حيث إن هذه الصلاة هي ما يطلق عليها صلاة الإشراق أو صلاة الضحى؛ وسبب تسميتها "صلاة الإشراق" هو أنها إذا صليت بعد شروق الشمس وارتفاعها مقدار رمح -١٥ دقيقة تقريبا-، فيطلق عليها "صلاة إشراق"؛ لأدائها في أول الوقت، أما إذا صليت بعد ذلك فيطلق عليها "صلاة الضحى"([2])، فهما اسمان لمعنى واحد على الراجح من أقوال أهل العلم.

وكان النبي -صلى الله عليه وسلم يصليها، ويحث على المحافظة عليها لفضلها، ومن ذلك ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن عائشة -رضي

([1]) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد، ح رقم (٦٧٠).

([2]) يراجع: "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي"، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، (١٥٨/٣)، دار الكتب العلمية – بيروت. و" العرف الشذي شرح سنن الترمذي"، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي، (٤٤١/١، وما بعدها)، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار التراث العربي -بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعا، ويزيد ما شاء الله»(١).

وعن أبي ذر -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة؛ فكل تسبيحة، صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»(٢)، والأحاديث الواردة في هذا الجانب كثيرة.

ولا يعكر على ذلك ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" بسنده عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة: أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: «لا، إلا أن يجيء من مغيبه»(٣)، أي من سفره.

ولا ما أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" عن عائشة أنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط، وإني لأسبحها؛ وإن كان رسول الله

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، ح رقم (٧١٩).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، ح رقم (٧٢٠).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، ح رقم (٧١٧).

-صلى الله عليه وسلم- ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم»([1]).

وما جاء في الصحيحين عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى فى المسجد، فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة.

فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمن كم اعتمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ فقال: أربع عمر، إحداهن فى رجب. فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه، وسمعنا استنان عائشة فى الحجرة.

فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن، فقالت: وما يقول؟ قال: يقول اعتمر النبى -صلى الله عليه وسلم- أربع عمر إحداهن فى رجب.

فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا وهو معه، وما اعتمر فى رجب قط([2]).

فأما الجمع بين ما جاء عن عائشة - رضي الله عنها- في نفي صلاته ﷺ الضحى وما جاء عنها في إثباتها فهو كما يقول الإمام النووي - يرحمه الله تعالى-:«أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصليها بعض

([1]) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، ح رقم (٧١٨).

(٢)أخرجه البخاري في " صحيحه"، كتاب الحج، باب كم اعتمر النبي - صلى الله عليه و سلم-، ح رقم (١٦٨٥)، ومسلم في " صحيحه"، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه و سلم وزمانهن، ح رقم (١٢٥٥).

الأوقات لفضلها، ويتركها في بعضها خشية أن تفرض كما ذكرته عائشة، ويتأول قولها: (ما كان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه) على أن معناه : ما رأيته كما قالت في الرواية الثانية : (ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى؛ وسببه أن النبي ﷺ ما كان يكون عند عائشة في وقت الضحى إلا في نادر من الأوقات، فإنه قد يكون في ذلك مسافرا، وقد يكون حاضرا، ولكنه في المسجد أو في موضع آخر، وإذا كان عند نسائه فإنما كان لها يوم من تسعة، فيصح قولها: ما رأيته يصليها، وتكون قد علمت بخبره أو خبر غيره أنه صلاها، أو يقال: قولها: ما كان يصليها أي ما يداوم عليها، فيكون نفيا للمداومة لا لأصلها. والله أعلم»(¹).

ويقول الحافظ بن حجر –رحمه الله– في الجمع بين إنكارها وإثباتها: «إنها أخبرت في الإنكار عن مشاهدتها، وفي الاثبات عن غيرها»(²).

وأما حديث ابن عمر –رضي الله عنهما– فقد قال الإمام النووي: «وأما ما صح عن ابن عمر أنه قال في الضحى: هي بدعة. فمحمول على أن صلاتها في المسجد والتظاهر بها، كما كانوا يفعلونه بدعة لا أن أصلها في البيوت ونحوها مذموم، أو يقال: قوله: بدعة. أي المواظبة عليها؛ لأن النبي ﷺ لم يواظب عليها خشية أن تفرض، وهذا في حقه –صلى الله عليه وسلم– . وقد ثبت استحباب المحافظة في حقنا بحديث أبي الدرداء وأبي ذر، أو يقال: إن ابن عمر لم يبلغه فعل النبي ﷺ الضحى وأمره بها. وكيف كان

(¹)"المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، (٢٣٠/٥)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

(²)" فتح الباري شرح صحيح البخاري "، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (٣/ ٥٦)، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

فجمهور العلماء على استحباب الضحى ، وإنما نقل التوقف فيها عن ابن مسعود وابن عمر ، والله أعلم»(١) .

وكلام الإمام النووي هنا غير مسلم به -اللهم إلا في آخر كلامه -، وهو: أن ابن عمر -رضي الله عنه- لم يبلغه فعل النبي -عليه الصلاة والسلام- وأمره بها؛ فقد صح عند أبي داود في "سننه" عن أبى أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من بيته متطهرا إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر، وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين»(٢)، فالحديث يحتمل أن خروجه لصلاة الضحى إلى المسجد، وكذلك جاء عن عدد من الصحابة أنهم كانوا يواظبون عليها.

فالذي يتضح أن سيدنا عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- كان واهما حينما حكم ببدعية صلاة الضحى، -والله أعلم-.

وثمة أمر آخر ينبغي توضيحه، وهو: الأجر الوارد في الحديث، فهذا لا تهويل فيه، وفضل الله واسع، وعادة الكريم أن يمن بالأجر الكبير والعطاء الجزيل على العمل القليل، فما بالنا بأكرم الأكرمين -جل في علاه-، وعلى افتراض ضعف هذا الحديث؛ فإنه قد ورد في الحديث الذي ذكر آنفا أن أجر من يخرج من بيته لصلاة مكتوبة كأجر الحاج، وأجر من يخرج لسبحة الضحى كأجر المعتمر؛ وهو حديث صحيح، فلا غرو أن يكون أجر من يصلي الفجر ويجلس في مصلاه يذكر الله تعالى ثم يصلي

(١) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (٥/٢٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة، ح رقم (٥٥٨)، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط، وزميله في تحقيقهما ل"سنن أبي داود".

ركعتي الإشراق أو الضحى أن يعطيه الله الأجر الوارد في الحديث(أجر حجة وعمرة تامة تامة تامة).

وللإمام ابن تيمية – رحمه الله- هنا كلمة مضيئة في جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال، قال – رحمه الله – : «ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال : ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به ؛ فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ومن أخبر عن الله أنه يحب عملا من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم ؛ ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين المشروع وإنما مرادهم بذلك : أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن، والتسبيح والدعاء، والصدقة والعتق، والإحسان إلى الناس، وكراهة الكذب والخيانة، ونحو ذلك فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها: فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب؛ كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحا كثيرا فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات، والمنامات وكلمات السلف والعلماء، ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي، لا استحباب ولا غيره، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب، والترجية والتخويف، فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقا أو باطلا فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه ؛ فإن الكذب لا يفيد شيئا وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به

الأحكام وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه وأحمد إنما قال : إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد . ومعناه : أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم في ذلك قول من قال: يعمل بها في فضائل الأعمال إنما العمل بها العمل بما فيها من الأعمال الصالحة، مثل: التلاوة والذكر والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة. ونظير هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو : **(بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا، فليتبوأ مقعده من النار)**(١) مع قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : **(لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم)**(٢) فإنه رخص في الحديث عنهم ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم، فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهى عن تصديقهم؛ فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع . فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرا وتحديدا مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك؛ لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي بخلاف ما لو روي فيه: **(من دخل السوق فقال لا إله إلا الله)**(٣) كان له كذا وكذا فإن ذكر الله

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.

(٣) أخرجه الترمذي في "سننه"،**كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ**. باب **ما يقول إذا دخل السوق** ، ح رقم (٣٤٢٨)، وقال: هذا حديث غريب، وكلام ابن تيمية يشير إلى أن الحديث ضعيف عنده رغم تعدد طرقه.

في السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين كما جاء في الحديث المعروف: (**ذاكر الله في الغافلين مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر اليابس**)(١) .

فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته وفي مثله جاء الحديث الذي رواه الترمذي : (من بلغه عن الله شيء فيه فضل فعمل به رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك). فالحاصل: أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي »(٢).

هذا كلام ابن تيمية – رحمه الله- عن حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل؛ وحري بمن ينسبون أنفسهم إلى مدرسة هذا الإمام: أن ينتفعوا بكلامه هنا؛ فهو في غاية الروعة والنفاسة.

وبناء على ما سبق عرضه يتبين أن كل ما جاء به حديث الذكر بعد صلاة الفجر له أصل في الإسلام ولا يخالف أصلا من أصوله، فيعمل به؛ لأنه في الفضائل -هذا على اعتبار ضعفه-.

ولا شك أن رد الداعية لهذا الحديث ورفض العمل به أمام المدعوين يؤثر سلبا على عملهم الصالح؛ حيث قد يزهد المدعو في الأعمال الصالحة التي يحث عليها الحديث -مثل: الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر، والذكر في هذا الوقت المبارك، وصلاة الإشراق أو الضحى، رغم أن كل

---

(١) جزء من حديث رواه أبو نعيم في " الحلية " عن ابن عمر، (٦/١٨١)، وكلام ابن تيمية يشير إلى تقويته عنده.

(٢) "مجموع الفتاوى"، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (١٨/٦٥، وما بعدها)، تحقيق: أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

ذلك له أصل في الإسلام، فينبغي أن يكون الدعاة إلى الله تعالى على بينة من هذا الأمر، فلا يكونوا سببا في ترك المدعوين للعمل الصالح برد هذا الحديث وأمثاله –والحال في هذه الأحاديث ما سبق تحريره–.

ومن المعلوم أن الاجتهاد في طاعة ما يجر إلى غيرها من الطاعات، كما أن الزهد في طاعة ما والتكاسل في أدائها يجر إلى الزهد والتكاسل في أداء طاعات أخر، وهكذا؛ لذا كان السلف –رضوان الله عليهم– ينكرون على من يزهد في الطاعات والقربات المسنونة ويتكاسل في أدائها، من ذلك ما قاله الإمام ابن مفلح –رحمه الله: «وعن بعض التابعين أن الأرض تعج من نوم العالم بعد صلاة الفجر، ويروى أن عمر –رضي الله عنه– لما قدم الشام رأى معاوية حمل اللحم، فقال يا معاوية: ما هذا لعلك تنام نومة الضحى؟ فقال: يا أمير المؤمنين علمني مما علمك الله.

ورأى عبد الله بن عباس ابنا له نائما نومة الضحى، فقال له: قم أتنام في الساعة التي تقسم فيها الأرزاق؟ وذلك؛ لأنه وقت طلب الرزق، والسعي فيه شرعا وعرفا عند العقلاء، وقد قال –عليه الصلاة والسلام–: (اللهم بارك لأمتي في بكورها)(١)»(٢).

المبحث الثاني: تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال وشرف الزمان.

ومن الآثار التي تترتب كذلك على التوسع في رد الحديث بحجة وجود راو ضعيف –مثلا– في سنده: تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال

---

(١) أخرجه أحمد في "مسنده"، ح رقم (١٣٢٠)، وقال مخرجو المسند: حسن لغيره.

(٢) "الآداب الشرعية والمنح المرعية"، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، (٣/١٤٧)، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

وشرف الزمان؛ حيث إن الداعية الذي يرد حديثا في فضل عمل معين في زمن معين يضيع على المدعوين فرصة استغلال فضيلة هذا العمل، وشرف زمن قد لا يتكرر إلا في كل عام مرة، وقد لا يدرك هذا الزمن مرة أخرى؛ بسبب عارض الموت مثلا.

مثال ذلك:

وأضرب لذلك مثالا بحديث في صحيح مسلم رأيت كثيرا من الدعاة وطلبة العلم يردونه ويحكمون بأن العمل به "بدعة"!، وهو حديث أبى أيوب الأنصاري -رضي الله عنه-: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر»**([1]).

وحجتهم في ذلك أمور، منها ما يلي:

أولا: أن هذا الحديث في سنده: سعد بن سعيد بن قيس، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

ثانيا: يستدلون بما رواه يحيى بن يحيى الليثي راوي موطأ مالك قال: « **وسمعت مالكا يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان: إنه لم ير أحدا من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغنى ذلك عن أحد من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك، ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء، لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم، ورأوهم يعملون ذلك.** »([2]).

---

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان، ح رقم (١١٦٤).

(٢) "موطأ الإمام مالك"، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، رواية يحيى الليثي، (١/ ٣١٠)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر.

والجواب عن ذلك على النحو التالي:

أولا: كلام أهل العلم في سعد بن سعيد بن قيس:

إن المتتبع لأقوال أهل العلم في سعد بن سعيد يجد أن أقوالهم قد تباينت فيه بين التعديل والتجريح، وأن من وثقه أكثر من المجرحين له، كما أن أغلب من ضعفه «لم يكن حكمهم عليه بالضعف المطلق، وإنما مقارنة بأخويه: يحيى، وعبد ربه، فهما أوثق وأجل منه، بلا خلاف، وقد صرح بعضهم بذلك؛ فالإمام أحمد والنسائي تكلما عليه في معرض الكلام على أخويه: "يحيى وعبد ربه"، ولعل النسائي تابع الإمام أحمد في حكمه على سعد بن سعيد، وبخاصة أنه نقل كلامه في السنن، وأعاده مرتين، مرة على لسانه، ومرة على لسان أحمد(١)، وقال ابن سعد: "كان ثقة قليل الحديث دون أخيه"(٢)، وكذلك ابن القطان الفاسي قال معلقا على حديث رواه سعد: "وكل من في هذا الإسناد ثقة إلا سعد بن سعيد أخا يحيى وعبد ربه ابني

(١) يراجع: "العلل ومعرفة الرجال"، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، (٥١٣/١)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي, دار الخاني – بيروت, الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، و" السنن الكبرى"، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، (٢٠٠/١)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

(٢) "الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)"، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبو عبد الله، ص ٣٣٩، تحقيق زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر ١٤٠٨هـ.

سعيد الأنصاريين فإنه ضعيف، ولكن معنى ذلك أنه بالنسبة إلى من فوقه، وبالقياس إلى من هو أقوى منه"(١)...»(٢).

وسعد بن سعيد لم ينفرد برواية هذا الحديث، بل تابعه عدد من الثقات، فقد نقل العلامة الملا علي القاري -رحمه الله-(ت: ١٠١٤هـ) في "مرقاة المفاتيح" عن الشيخ الجزري قوله: «حديث أبي أيوب هذا لا يشك في صحته، ولايلتفت إلى كون الترمذي جعله حسنا، ولم يصححه، وقوله في سعد بن سعيد راويه، فقد جمع الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي طرقه وأسنده عن قريب ثلاثين رجلا رووه عن سعد بن سعيد أكثرهم ثقات حفاظ، وتابع سعدا في روايته: أخواه عبد ربه، ويحيى، وصفوان بن سليم، وغيرهم، ورواه أيضا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أبو هريرة وجابر وثوبان والبراء بن عازب وابن عباس وعائشة - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين-»(٣).

وقال ابن القيم -رحمه الله- بعد أن أطال النفس في تخريج هذا الحديث، وذكر طرقه وشواهده: «وهذه العلل -وإن منعته أن يكون في أعلى

---

(١) "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام"، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (٥/ ٣٧٨)، تحقيق : د/ الحسين آيت سعيد، دار طيبة – الرياض، الطبعة: الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

(٢)"صيام ست من شوال – دراسة حديثية فقهية"، الدكتور/ محمد مصلح الزعبي، بحث منشور في "المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية"، المجلد (٥)، العدد (٣)، رمضان ١٤٣٠هـ / أيلول ٢٠٠٩م.

(٣) "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، (٤/ ١٤١٧)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

درجات الصحيح- فإنها لا توجب وهنه, وقد تابع سعدا ويحيى وعبد ربه عن عمر بن ثابت: عثمان بن عمرو الخزاعي عن عمر, لكن قال عن عمر عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب. ورواه أيضا صفوان بن سليم عن عمر بن ثابت ذكره ابن حبان في صحيحه وأبو داود والنسائي, فهؤلاء خمسة: يحيى, وسعيد, وعبد ربه, بنو سعيد, وصفوان بن سليم, وعثمان بن عمرو الخزاعي كلهم رووه عن عمرو؛ فالحديث صحيح»(١).

وخلاصة القول هنا: أن سعد بن سعيد لا بأس به -وبخاصة إذا توبع على حديثه-، وقد توبع، فهو لم ينفرد برواية هذا الحديث، فكيف يحكم بضعف الحديث؟ وكيف يرمى بالبدعة من يعمل به؟!.

ثانيا: مراد الإمام مالك -رحمه الله تعالى- من كلامه الذي رواه عنه يحيى بن يحيى الليثي:

فقد ذهب أبو عمر بن عبد البر(٢) المالكي -رحمه الله تعالى- **(ت: ٤٦٣هـ)** إلى أن الحديث لم يبلغ الإمام مالكا؛ لكن الذي يتضح أن قوله هذا فيه نظر؛ لأن مثل هذا لا يخفى على مثل الإمام مالك -رحمه الله-.

وقال أبو الوليد الباجي المالكي(ت: ٤٧٤هـ): «وإنما كره ذلك مالك لما خاف من إلحاق عوام الناس ذلك برمضان وأن لا يميزوا بينها وبينه حتى يعتقدوا جميع ذلك فرضا، والأصل في صيام هذه الأيام الستة ما رواه سعد

(١) "تهذيب السنن"، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، (١/ ٤٧٦)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ١٩٧٣م.

(٢) يراجع: "الاستذكار"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، (٣/٣٨٠)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠

بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري... وسعد بن سعيد هذا ممن لا يحتمل الانفراد بمثل هذا، فلما ورد الحديث على مثل هذا ووجد مالك علماء المدينة منكرين العمل بهذا؛ احتاط بتركه لئلا يكون سببا لما قاله.

قال مطرف: إنما كره مالك صيامها؛ لئلا يلحق أهل الجهل ذلك برمضان، وأما من رغب في ذلك لما جاء فيه فلم ينهه، -والله أعلم وأحكم-»([1]). وقد تبين آنفا أن سعد بن سعيد لم يتفرد بهذا الحديث.

وقال القاضي عياض المالكي -رحمه الله-(ت: ٥٤٤هـ): «قال شيوخنا: ولعل مالكا إنما كره صومه على هذا، وأن يعتقد من يصومه أنه فرض، وأما من صامه على الوجه الذى أراد النبي - عليه السلام - فجائز»([2]).

وذهب أبو عبد الله العبدري إلى تأويل آخر لقول مالك وهو: «أن مالكا إنما كره صومها لسرعة أخذ الناس بقوله فيظن الجاهل وجوبها، وزعم العبدري -وهو من فقهاء المالكية- أن مالكا كان يصومها وحض مالك الرشيد على صيامها».

---

(١) "المنتقى شرح الموطأ"، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي الناشر: مطبعة السعادة - مصر،الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ.

(٢) " إكمال المعلم بفوائد مسلم"، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، (١٣٩/٤)، تحقيق: الدكتور/ يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

فهذه النقول تقرر أن الإمام مالكا –رحمه الله– إنما كره ذلك خشية أن يعتقد من يصومها ويداوم عليها وجوبها، والذي خافه الإمام مالك قد حدث بالفعل في بعض بلاد خراسان، فقد كان الناس يقومون لسحورها على عادتهم في رمضان([1]) يقول الملا على القاري –رحمه الله– في "مرقاة المفاتيح": «ووجه الكراهة أنه قد يفضي إلى اعتقاد لزومها من العوام لكثرة المداومة، ولذا سمعنا من يقول يوم الفطر: نحن إلى الآن لم يأت عيدنا أو نحوه، فأما عند الأمن من ذلك فلا بأس لورود الحديث»([2]).

كما أن الإمام القرطبي –رحمه الله–(ت: ٦٧١هـ) قال: «وروى مطرف عن مالك أنه كان يصومها في خاصة نفسه»([3]).

وقد يكون الإمام مالك –رحمه الله– قال ذلك بسبب إعلان الناس صيامها؛ لأن المستحب في النوافل إسرارها لا إعلانها؛ خشية أن يتطرق إلى الصائم الرياء.

---

(١) يراجع: " الجامع لأحكام القرآن"، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (٢/ ٣٣٢)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

(٢) "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، (٤/١٤١٦).

(٣)" الجامع لأحكام القرآن"، (٢/ ٣٣٢).

فقه الإمام مالك –رحمه الله– في هذه الرواية:

يظهر فقه الإمام مالك –رحمه الله تعالى– في هذه الرواية من خلال النقاط التالية:

أولا: الجمع بين الأدلة والقياس:

من المعلوم أن النبي –عليه الصلاة والسلام– نهى عن أن يستقبل شهر رمضان بصيام، فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: (لا تقدموا الشهر بيوم ولا يومين)، فالحديث يدل على أن النبي –عليه الصلاة والسلام– نبه على ضرورة أن يفصل بين رمضان وما قبله؛ فقاس الإمام مالك على ذلك بالنهي عن تشييع رمضان بالصيام، إذ لا فرق بين الفصل بين رمضان وما قبله والفصل بين رمضان وما بعده؛ لذا كره صيام الستة من شوال معتقدا اتصالها برمضان.

ثانيا: سد الذرائع:

من الأصول التي بني عليها فقه الإمام مالك: سد الذرائع، وهو هنا أراد أن يغلق الباب بكلامه هذا أمام أمر محتمل غير مشروع، وهو: اعتقاد لزوم صوم هذه الأيام من بعض الناس لكثرة مدوامتهم عليه؛ لذا أغلق الإمام مالك –رحمه الله– الباب الذي يؤدي إلى تبديل العبادات والزيادة فيها، والزيادة في الدين كالنقص منه، وفي ذلك يقول الإمام أبو بكر بن العربي: «احترازا مما فعل أهل الكتاب؛ لأنهم كانوا يزيدون في صومهم على ما فرض الله عليهم أولا وآخرا حتى بدلوا العبادة، فلهذا لا يجوز استقبال رمضان ولا تشييعه (من أجله) قلنا في قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : (من صام رمضان وستا من شوال) الحديث؛ لأنه لا يحل صلتها بيوم الفطر ولكن يصومها متى كان؛ لأن المقصود بالحديث: من صام رمضان فقد حصلت له مثوبة عشرة أشهر، ومن صام ستة أيام فقد حصلت له مثوبة

ستين يوما وذلك الدهر؛ فأفضلها أن يكون في عشر ذي الحجة؛ إذ الصوم فيه أفضل منه في شوال، فإن قال: لعلي أموت؟ قيل له: فصمها في شعبان»(١).

وقد وقفت على أثر في مصنف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت:٢١١هـ) يؤيد ما ذهب إليه الإمام مالك -رحمه الله- في هذه المسألة، يقول -رحمه الله- «وسألت معمرا (بن راشد ت: ١٥٣هـ) عن صيام الست التي بعد يوم الفطر، وقالوا له: تصام بعد الفطر بيوم، فقال: معاذ الله، إنما هي أيام عيد وأكل وشرب، ولكن تصام ثلاثة أيام قبل أيام الغر، أو ثلاثة أيام الغر، أو بعدها، وأيام الغر ثلاثة عشر، وأربعة عشر، وخمسة عشر، (وسئل) عبد الرزاق (بن همام الصنعاني): عمن يصوم يوم الثاني (أي من شوال)؟ فكره ذلك، وأباه إباء شديدا»(٢).

ثالثا: (من شوال) ليس نهيا عن صوم الست في ذي القعدة وذي الحجة:

من خلال كلام الإمام مالك يتضح أنه يرى أن (من) في الحديث لابتداء الغاية وليست للتبعيض، فالحديث يقول: (من شوال) وليس (في شوال) فافترقا، -وإن كان من معانيها: أنها تأتي للتبعيض- وعلى ذلك فإن شوال لا خصوصية له في أمر الصيام وفضله، ومن ثم كره الإمام مالك أن

" (١)القبس في شرح موطأ مالك بن أنس"، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي،ص٤٨٧، تحقيق: الدكتور/ محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.

(٢) "مصنف عبد الرزاق"، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (٧٩٢٢)، (٤/ ٣١٦)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣.

يقصد متابعتها أيضا لرمضان، ففضلها عنده -رحمه الله- يحصل في أي شهر من الشهور بعد رمضان.

ومن ثم يتضح أن هذه الأمور التي في ظاهرها قيود تضييق في مذهب مالك -رحمه الله تعالى- في هذه المسألة هي في حقيقة الأمر قيود توسعة؛ إذ أنها تنتقل بهذه المسألة من الضيق إلى الاتساع، فالمذهب يفتح بابا لمن فاته صيام هذه الأيام في شوال أن يصومها في غيره من الشهور.

لكن مما يؤسف له أن بعض الدعاة وطلبة العلم الشرعي في عصرنا حولوا هذه السعة إلى ضيق؛ وذلك بتنزيلهم الكراهة في المذهب خطأ على المبادرين في شوال(١).

وبهذا المبحث ينتهي الفصل الذي ينتهي به أيضا البحث، الذي دار حول قضية التوسع في رد الحديث الضعيف وأثره على الفكر والسلوك عند المدعوين؛ للانتقال إلى الخاتمة، والفهارس.

---

(١) يراجع: " الخطأ في الكلي ليس كالخطأ في الجزئي ... صيام الستة من شوال عند المالكية هل هو بدعة أم مكروه أم هناك تفاصيل"، د/ وليد مصطفى شاويش، مقال على موقعه: www.walidshawish.com

خاتمـــة البحث

بعد هذا التطواف الرحيب في قضية التوسع في رد الحديث الضعيف وأثره على الفكر والسلوك عند المدعوين حان أوان قيد النتائج، ورقم الخلاصة، وتسجيل المقترحات:

أولا : أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، وهي على النحو التالي:

١) ذهب السواد الأعظم من أهل العلم من المحدثين والفقهاء إلى جواز رواية الحديث الضعيف والعمل به في فضائل الأعمال ومحاسن الأخلاق وفي القصص والترغيب والترهيب والمناقب وغيرها.

٢) هذا الجواز ليس على إطلاقه، وإنما له ضوابط محددة، فقد ذكر العلماء شروطا لقبول العمل بالحديث الضعيف في الفضائل؛ هي بمثابة صمام أمان، وفيها ضمانة، وتزيل كل إشكال.

٣) أن العلماء قديما وحديثا اعتادوا على رواية الحديث الضعيف للعمل به في الفضائل ونحوها بالشروط المذكورة آنفا في البحث، ويروون الأحاديث الموضوعة والشديدة الوهن لبيان حالها والتحذير منها والإتيان عليها من القواعد.

٤) ظهر من الدراسة أنه ما من عالم إلا ويقول بحديث ضعيف ويعمل به في مسألة أو قضية ما، أو يحسن ما كان ضعيفا عند غيره ويعمل به.

٥) بان من الدراسة أنه لا بأس من رواية الحديث الموضوع والعمل به إذا توافر فيه شرطان: **الأول:** خلوه من حكم، و**الثاني:** أن تشهد الأصول له.

٦) وبان أن الحديث الموضوع عند بعض أهل العلم الذين صنفوا في الموضوعات، هو: ما وقع الخطأ في رفعه ونسبته إلى النبي –عليه الصلاة والسلام– حتى وإن لم يتعمده الراوي–.

٧) وبان أن الأولى أن يناط الوضع بالقصد –أي أن الراوي يقصد ويتعمد الوضع-؛ ومن ثم فإن الأحرى ألا يدخل الحديث الموضوع تحت أقسام الحديث الضعيف؛ بل لابد أن يكون قسما مستقلا بذاته.

٩) كما أنه لا يلزم من ضعف إسناد حديث ما أن متنه ضعيف، فكم من حديث ضعيف الإسناد إلا أن متنه صحيح المعنى، ومثل هذا لا يترك؛ وترك مثل هذا فيه إهدار وخسارة للحديث.

١٠) أظهرت الدراسة أن الحديث قد يكون صحيحا عند المتقدمين معمولا به، وهو ضعيف عند المتأخرين؛ وقد يصح الحديث ولا يعمل به لاعتبارات يعرفها أهل هذا الفن، وقد يضعف وعليه العمل؛ لأنه قد يكون متأيدا بنصوص أخرى قاطعة، أو بالحس، أو بأدلة أخرى، ومن المعلوم أنه في الدرس الأصولي والفقهي أن الحديث الضعيف يرتقي إلى مرتبة العمل؛ لأدلة أخرى خارجة عن الحديث الضعيف نفسه.

١١) وأظهرت الدراسة أن الأفضل للداعية محدود الحفظ والتذكر والاستيعاب، أن يشغل نفسه ويصرف طاقته –المحدودة- في استيعاب وحفظ الصحيح؛ فإنه أولى أن يوجه إليه طاقته ويصرف إليه جهده ووقته من الضعيف؛ لأن اهتمام مثل هذا بالضعيف سيكون حتما على حساب الصحيح.

١٢) وأوضحت الدراسة أنه لا حرج على الداعية أن يذكر حديثا ضعيفا في الفضائل دون بيان ضعفه شريطة أن يلتزم بالشروط والضوابط التي ذكرها أهل العلم في ذلك، كما أن العلماء نبهوا هنا على أمر مهم وهو: ألا يروى الحديث الضعيف بصيغة الجزم والقطع، وإنما يروى بصيغة التمريض.

١٣) وأوضحت الدراسة أن التوسع في رد الضعيف ورفضه هو تشدد لا مبرر له، إذ ليس في العمل بالحديث الضعيف بشروطه اختراع لعبادة

جديدة ولا إثبات لشيء من الشرع به؛ لأن من شروط العمل بالضعيف في الفضائل: أن يندرج تحت أصل معمول به في الشريعة؛ ونتج عن ذلك أن ابتلي بعض العاملين في حقل الدعوة الإسلامية بآفة خطيرة، وهي: تفسيق وتبديع من يروي الحديث الضعيف ويرى العمل به في فضائل الأعمال، وتحذير الناس منه، وقد يكون هذا الذي فسق وبدع وحذر منه صاحب ملكة عظيمة في إقناع المدعوين والوصول إلى قلوبهم والتأثير على عواطفهم ووجدانهم؛ وفي ذلك خسارة كبيرة على الدعوة الإسلامية.

١٤) وأوضحت الدراسة من الآثار التي تنتج أحيانا عن رفض الحديث المضعف أو الضعيف –رغم توافر شروط العمل به فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح؛ وذلك قد ينتج عنه الجنوح إلى التشدد والتنطع والخروج عن الأصول العامة للإسلام، والذي يتبنى فكرا متشددا يتحول فكره هذا في الغالب إلى عمل سيء يظنه صاحبه حسنا يتقرب به إلى الله تعالى!.

١٥) كما أظهرت الدراسة أنه من الآثار التي تترتب على التوسع في رفض الحديث الضعيف على سلوك المدعوين في طريقهم إلى الله تعالى: تزهيدهم في العمل الصالح، ومن ترك عملا من الأعمال الصالحة؛ فإنه في الغالب سيترك غيره من الأعمال.

١٦) وأخيرا أظهرت الدراسة أن من الآثار التي تترتب كذلك على التوسع في رد الحديث بحجة وجود راو ضعيف –مثلا– في سنده: تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال وشرف الزمان.

<u>ثانيا: أهم المقترحات :</u>

١) أقترح على الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف عقد دورات وندوات ومؤتمرات علمية ملزمة للدعاة والأئمة والوعاظ في علم الحديث

-رواية ودراية- حتى يرتقي خطابهم إلى الأفضل؛ ومن ثم ينهضون بدعوتهم وأمتهم.

٢) تدريس علم مصطلح الحديث في كل سنوات الدراسة بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بجامعة الأزهر.

٣) استكتاب كبار العلماء والباحثين في مجال الدعوة الإسلامية لتحرير بحوث معمقة تتناول مسألة التصحيح والتضعيف؛ وتوضح أنها مسألة اجتهادية؛ ومن ثم لا يجوز الإنكار فيها – فضلا عن التبديع والتفسيق-؛ إذ ليس أحد المجتهدين بأولى بالصواب من الآخر.

٤) توجيه مزيد من البحوث في قسم الدعوة والثقافة الإسلامية حول الموضوعات البينية- لزيادة ثروة الدعاة والدعوة العلمية والتطبيقية، وزيادة الوعي داخل الميدان الدعوي.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم..

فهرس المراجع

القرآن الكريم، سبحان من أنزله.

١- " أصول السرخسي "، أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار الكتاب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ-١٩٩٣م.

٢- " إكمال المعلم بفوائد مسلم"، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، تحقيق: الدكتور/ يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣- " الإصابة في تمييز الصحابة"، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

٤- " الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام على جهة البر والتوقير والاحترام لا على الرياء والإعظام"، محيي الدين بن يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د/ الهاشمي برعدي الحوات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥- " التعيين في شرح الأربعين "، سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين، تحقيق: أحمد حاج محمد عثمان، مؤسسة الريان (بيروت - لبنان)، المكتبة المكية (مكة - المملكة العربية السعودية)، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

٦- " الجامع لأحكام القرآن"، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي،

تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

٧- " الخطأ في الكلي ليس كالخطأ في الجزئي ... صيام الستة من شوال عند المالكية هل هو بدعة أم مكروه أم هناك تفاصيل"، د/ وليد مصطفى شاويش، مقال على موقعه: www.walidshawish.com

٨- " الخلاف المنهجي حول الحديث بين الشيخين عتر والألباني"، د/معتز الخطيب، مقال على: aljazera.net، بتاريخ: ١٤/١٠/٢٠٢٠م.

٩- " الرسالة"، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق : أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية.

١٠- " السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث"، الشيخ/ محمد الغزالي، دار الشروق، الطبعة الثامنة عشر، ٢٠١٥م.

١١- " السنن الكبرى"، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

١٢- " العرف الشذي شرح سنن الترمذي"، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار التراث العربي –بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

١٣- " المدخل إلى دراسة علم الأديان بين اليهودية والنصرانية والإسلام"، ا.د/ بكر زكي عوض، مطبعة الرشوان، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م.

١٤- " المسودة في أصول الفقه"، آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي

١٥- " الموافقات في أصول الشريعة "، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بالشاطبي، تحقيق : عبد الله دراز، دار المعرفة – بيروت

١٦- " تاريخ الأمم والرسل والملوك"، ابن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٧- " تاريخ بغداد"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور/ بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

١٨- " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

١٩- " تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة"، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر . بيروت، الطبعة: الأولى . ١٩٩٦م.

٢٠- " تهذيب التهذيب"، أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٢١- " حديث الذكر بعد صلاة الفجر - دراسة حديثية فقهية"، د/هيثم حازم عبد، جامعة الموصل، كلية العلوم الإسلامية، بحث منشور في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد(١٥)، العدد (٣)، لسنة ٢٠١٩م.

٢٢- " سنن أبي داود"، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٣- " سنن الترمذي"، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م.

٢٤- " شرح علل الترمذي"، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

٢٥- " ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث"، محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ

٢٦- " فتح الباري شرح صحيح البخاري "، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٧- " فقه السيرة"، الشيخ/ محمد الغزالي، مراجعة وتعليق: الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، دار الدعوة، الطبعة السادسة،١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٨- " فهرسة ابن خير الاشبيلي"، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، تحقيق: محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، النشر بيروت/ لبنان، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
٢٩- " مسند الإمام أحمد بن حنبل"، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٠- "إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر"، الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣١- "إعلام الموقعين عن رب العالمين "، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق : طه عبد الرؤف سعد ، دار الجيل - بيروت ، ١٩٧٣م.
٣٢- "الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة"، أبو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي، وعليه: " التعليقات الحافلة على

الأجوبة العشرة الفاضلة"، الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
٣٣- "الآداب الشرعية والمنح المرعية"، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
٣٤- "الآداب الشرعية"، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
٣٥- "الاستذكار"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي
٣٦- "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير"، أحمد محمد شاكر، ص ٨٦، وما بعدها، نشر دار الكتب العلمية – بيروت.
٣٧- "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.
٣٨- "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض
٣٩- "الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)"، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبو عبد الله، تحقيق

زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر ١٤٠٨هـ.

٤٠- "العلل ومعرفة الرجال"، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي, دار الخاني – بيروت, الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م،

٤١- "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، مكتبة الخانجي – القاهرة.

٤٢- "الكفاية في علم الرواية"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

٤٣- "المجموع شرح المهذب – مع تكملة السبكي والمطيعي –" ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

٤٤- "المحلى بالآثار"، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الفكر – بيروت، من دون طبعة ومن دون تاريخ.

٤٥- "المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

٤٦- "المنتقى شرح الموطأ"، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي الناشر: مطبعة السعادة - مصر،الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ.

٤٧- "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ.

٤٨- "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٤٩- "النكت على كتاب ابن الصلاح"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٥٠- "الوسيط في علوم ومصطلح الحديث"، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة، دار الفكر العربي.

٥١- "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام"، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، تحقيق : د/ الحسين آيت سعيد، دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥٢- "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي"، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٣- "تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار"، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني – القاهرة.

٥٤- "تهذيب السنن"، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، ١٩٧٣م.

٥٥- "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار"، محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، تحقيق : أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٥٦- "حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

٥٧- "خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع"، ا.د/ إبراهيم ملا خاطر ، بحث قدم للندوة العلمية الدولية الثانية حول الحديث الشريف وتحديات العصر، المنعقدة في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، بتاريخ: (٩/٢٧) صفر ١٤٢٦هـ. الطبعة الألى، ١٤٢٨هـ.

٥٨- "رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه"، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد الصباغ، دار العربية – بيروت.

٥٩- "سير أعلام النبلاء"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق : مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

٦٠- "صيام ست من شوال – دراسة حديثية فقهية"، الدكتور/ محمد مصلح الزعبي، بحث منشور في "المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية"، المجلد (٥)، العدد (٣)، رمضان ١٤٣٠هـ / أيلول ٢٠٠٩م.

٦١- "صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط"، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبو عمرو، تحقيق : موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ.

٦٢- "عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي"، أبو بكر بن العربي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٦٣- "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٦٤- "فتاوى الرملي في فروع الفقه الشافعي"، للإمام شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٦٥- "فتح القدير"، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الفكر، من دون.

٦٦- "فتح المغيث بشرح الفية الحديث"، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن

محمد السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٦٧- "فيض الباري على صحيح البخاري"، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٦٨- "قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث"، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان.

٦٩- "كيف نتعامل مع السنة النبوية؟"، أبو محمد يوسف بن عبد الله، دار الشروق، الطبعة الثالثة– ١٤٢٦هـ–٢٠٠٥م.

٧٠- "مجموع الفتاوى"، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق : أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.

٧١- "مجموع الفتاوى"، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

٧٢- "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

٧٣- "مصنف عبد الرزاق"، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣.

٧٤- "معرفة أنواع علوم الحديث"، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٥- "مقدمة في أصول التفسير"، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م.

٧٦- "منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي"، صلاح الدين أحمد الإدلبي، مؤسسة اقرأ الخيرية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ / ٢٠١٣م.

٧٧- "موطأ الإمام مالك"، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، رواية يحيى الليثي، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر.

٧٨- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، **بيروت**، ١٩٩٥م.

٧٩- "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٨٠- الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٨١- البعث والنشور للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٨٢- الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٨٣- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – ﷺ- وسننه وأيامه ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، تحقيق د/ مصطفي دبب البغا ، دار ابن كثير – بيروت – ط الثالثة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م .

٨٤- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية + دار الريان للتراث، بيروت + القاهرة، الطبعة : الأولى، ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م.

٨٥- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م

٨٦- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف

بالطحاوي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.

٨٧- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ.

٨٨- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - بدون تاريخ .

٨٩- صفة النار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

٩٠- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس"، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، تحقيق: الدكتور/ محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.

٩١- محاضرة بعنوان "المنهج في العلوم الإنسانية " ، الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف العبيدي، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط https://www.youtube.com/watch?v=0UZYaPbrQXg

٩٢- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني

النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

١- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، دار الصميعي - الرياض / الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٩٣- مقال بعنوان: " إلى المشككين في الحديث الصحيح ...كيف يعمل الأصوليون بالحديث الضعيف ويجعلونه أصلا في الدين وقاعدة فقهية"، د/ وليد مصطفى شاويش، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط: https://www.walidshawish.com.

٩٤- مقال بعنوان: "هل يوجد نص شرعي صحيح في تحريم مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية... ليس الخطأ في الكلي كالخطأ في الجزئي"، د/ وليد مصطفى شاويش، على شبكة الإنترنت، على هذا الرابط: https://walidshawish.com/

٩٥- نوادر الأصول في أحاديث الرسول –صلى الله عليه وسلم-"، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، بتصرف يسير، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل – بيروت.

فهرس المحتويات

الموضوع

الفصل الأول: رواية الحديث الضعيف والعمل به في الفضائل بين القبول والرفض .

المبحث الأول: اتجاهات العلماء في رواية الحديث الضعيف والعمل به

المبحث الثاني: حيثيات الأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل

المبحث الثالث: رواية الداعية للحديث الضعيف دون بيان ضعفه

الفصل الثاني: أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على الفكر عند المدعوين

المبحث الأول: الابتلاء بآفة تفسيق من يروي ويعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

المبحث الثاني: حمل المدعو على رأي أو مذهب قد يكون الصواب في خلافه

المبحث الثالث: سوء الظن بأهل العلم والدعوة والقدح فيهم

المبحث الرابع: فهم الأحاديث الصحيحة على غير وجهها الصحيح

الفصل الثالث: أثر التوسع في رد الحديث الضعيف على السلوك عند المدعوين

المبحث الأول: تزهيد المدعوين في العمل الصالح

المبحث الثاني: تضييع فرصة استثمار فضيلة الأعمال وشرف الزمان

الخاتمة: وتتضمن استخلاص أهم النتائج والتوصيات